تمت التعديلات المطلوبة
د. ربيع الروبي
د. عبدالله شاعري عبدالجواد
د. ابراهيم سليم
د. أحمد الكبيسي

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
شعبة الاقتصاد الإسلامي

تحليل الفكر الاقتصادي في العصر العباسي الأول

ومدى الاستفادة منه في الاقتصاد المعاصر

٠٠٤١٦٤

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي

١٩٢٩

إعداد الطالب

عصام عباس محمد علي نقلي

إشراف

الأستاذ الدكتور ربيع محمود الروبي
مشرفا اقتصاديا

الدكتور أحمد عبدالرزاق الكبيسي
مشرفا فقهيا

١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمين وبعد :

يتعلق موضوع البحث بعرض وتحليل الفكر الاقتصادي لعصر مهم من عصور الخلافة الإسلامية ، عصر التدوين ، ونشأة المذاهب الفقهية ، العصر العباسي الأول. ويهدف البحث إلى التعرف على الأفكار الاقتصادية والمالية لعلماء ذلك العصر لتجليتها وإبرازها حتى تأخذ مكانها اللائق بها بين آراء المدارس الفكرية الاقتصادية ، ولرؤية القضايا التي يمكن الاستفادة منها في التطبيقات الاقتصادية المعاصرة ، ومعرفة مدى اقترابها أو ابتعادها عن الإطار العام للأصول والتشريعات الاقتصادية الإسلامية ، ومدى صلتها بالواقع الذي عاش فيه المفكرون ، أو انقطاعها عنه.

وينقسم هذا البحث إلى فصل تمهيدي وبابين ، يسبق ذلك مقدمة ويتلوه خاتمة على النحو التالي :

المقدمة : وفيها بيان بأهمية الموضوع ، وأهداف البحث ، ومنهجه ، وخطته.

الفصل التمهيدي : ويتضمن مفهوم الفكر الاقتصادي وملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العصر العباسي الأول.

الباب الأول : الدور الاقتصادي للدولة. ويتضمن ثلاثة فصول.

الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة ، وتنظيم السوق والنقود ، والتنظيم المالي.

الباب الثاني : الإنتاج والتنمية والتوزيع. ويتضمن ثلاثة فصول.

الإنتاج ، والتنمية الاقتصادية ، والتوزيع.

الخاتمة : وتشتمل على أهم النتائج التي توصل إليها البحث ، وبعض التوصيات.

ومن أهم تلك النتائج :

١ - تميز فكر العصر العباسي الأول فى عدد من القضايا والمعالجات الاقتصادية ، على الفكر الاقتصادي الأوربي الموازي (أو اللاحق له) ، مع عدم تلقيه لمعلومات اقتصادية من الثقافات الأخرى.

٢ - بدء استقلالية الدراسات الاقتصادية والمالية فى ذلك العصر عن دراسات الفقه العام ، مع كثافة القضايا المطروحة بمصطلحات عصرهم.

٣ - تفرع كثير من قضايا ومعالجات ذلك الفكر عن الواقع ، أو عن طلب السلطات التنفيذية لرأي المفكر ، ومع ذلك يلمس الحرص الكبير على الالتزام بالأصول الاقتصادية الإسلامية العامة.

٤ - مراعاة العدالة في كثير من القضايا المالية والتوزيعية المثارة آنذاك.

٥ - التأكيد على أصل الحرية الاقتصادية الفردية ، مع بيان الدور الأساسي لتدخل الدولة الاقتصادي.

الطالب	المشرف الاقتصادي	المشرف الفقهي	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عصام عباس نقلي	أ.د/ربيع محمود الروبي	د/ أحمد عبدالرزاق الكبيسي	د/ عابد السفياني

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، ملء السموات وملء الأرض وملء مابينهما وملء ماشاء ربي من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، المتفضل بعظيم النعم ، الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يكن يعلم ، والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى القدوة المجتبى نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اقتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين ، وبعد :

فإن سعي الإنسان منذ بداية نشأته على هذه الأرض ، لإشباع حاجاته ورغباته مكنه من تفسير بعض الظواهر المناخية والبيئية ، ومع مرور الوقت تمكن أيضا من الوصول إلى العلاقات التي تربط بين تلك الظواهر ، وحاول تسخير ذلك لمنفعته ، ومع تلك الاكتشافات والمحاولات بدأت نشأة الفكر الاقتصادي ، ومع توالي الأزمنة وقيام الحضارات ، تطور ذلك الفكر ليواكب واقع العصر الذي يعيشه ، وجاء بعد ذلك من يحصر أفكار عصر معين أو معالجات قضية معينة ، للتعرف على مدارس (أو اتجاهات) الفكر الاقتصادي.

ولكن المطلع على كتابات كتاب ومؤرخي الفكر الاقتصادي من الأوروبيين - ومن حذا حذوهم من كتابنا - يلحظ بوضوح وجود رغبة كامنة في قصر الفكر الاقتصادي وتطوره ومدارسه على الفكر الأوروبي ، حيث تبدأ تلك الكتابات بالإغريق فالرومان ، ثم تعرض في عجالة لبعض ملامح الفكر الأوروبي في العصور الوسطى (٥٠٠ م - ١٥٠٠ م) ، وتصف تلك العصور بأنها عصور ظلام وتخلف فكري في الاقتصاد وغيره ، على نطاق العالم - وإن وجد في النادر من يقصر ذلك على أوروبا - دون محاولة الإشارة أو البحث عن مدى وجود فكر اقتصادي إسلامي موازٍ لتلك العصور ، ويندر أن يشير البعض إلى وجود أفكار لدى المسلمين مستشهدا ببعض آراء ابن خلدون.

وتأتي محاولة الكشف عن (الفكر الاقتصادي في العصر العباسي الأول) للمساهمة في إنشاء سلسلة منظمة من الأبحاث في هذا الاتجاه ، تهدف إلى معرفة الموقع الحقيقي للفكر الاقتصادي الإسلامي من تطور الفكر الاقتصادي العالمي.

كما أن بحث هذا الموضوع يسهم بوضع لبنة في أساس البناء

الاقتصادي الإسلامي ، تساعد مع غيرها من اللبنات المماثلة ، على قيام علم الاقتصاد الإسلامي على قواعد محكمة مستمدة من الأصول الاقتصادية الإسلامية ، ومن آراء المفكرين المنضبطة في إطارها، ويمكن من إثبات مدى تطور المجتمع وازدهاره عند تطبيق الاقتصاد الإسلامي ، كما يمكن من التعرف على مدى إمكانية الاستفادة من الآراء الاقتصادية والمالية لمفكري ذلك العصر ، في التطبيقات الاقتصادية المعاصرة ، وذلك مواكبة لمناداة الكثيرين بأهمية وضرورة تطبيق الاقتصاد الإسلامي في هذا العصر، بعد ثبوت فشل التطبيقات الرأسمالية و الاشتراكية في تحقيق التنمية والتقدم الاقتصادي لدول العالم الإسلامي.

وقد ظهر في الفكر الاقتصادي الإسلامي العديد من الدراسات ، يلحظ عليها التركيز على أحد أسلوبين من أساليب دراسة الفكر الاقتصادي ، والتأريخ له ؛ أولهما : التركيز على شخصية المفكر ، وفي قائمة المفكرين الذين نالوا مثل هذا التركيز ابن خلدون ، فابن تيمية والمقريزي ، ثم الدمشقي وابن القيم والماوردي ، ومن أعلام عصر البحث : أبي يوسف وأبي عبيد والشيباني ويحيى بن عمر والجاحظ ، وغالب هذه الدراسات تركز على فكر المفكر من خلال أحد المصنفات المشهورة عنه ، وتكتفي بذلك.

وثانيهما : التركيز على بحث الإطار العام للفكر الاقتصادي الإسلامي (أو لمفكريه) في قضية اقتصادية معينة ؛ كالقيمة أو الإقطاع أو التضخم أو غير ذلك.

ولم يتم الاطلاع على دراسات تتبع الأسلوب الثالث من أساليب دراسة الفكر الاقتصادي والتأريخ له ، وهو أسلوب دراسة الفكر الاقتصادي لعصر معين ، وقد تبع ذلك نوع من التردد في هذا البحث ، هل نبدأ من التأصيل الإسلامي للقضية موضع البحث ؟

أم نقتصر على الفكر العباسي حتى لا تتشعب قضايا البحث بما تغيب معه المعالجة الدقيقة ؟ وهذا ماتم الانتهاء إليه ، مع الإشارة هنا إلى أن الآراء وأسلوب صياغتها والتدليل عليها ، تظهر مدى انضباط الفكر بالإطار

العام للأصول الاقتصادية الإسلامية من عدمه.

وينطلق البحث من افتراض وجود فكر اقتصادي إسلامي علمي (١) متفوق في ذلك العصر في عدد من فروع الدراسات الاقتصادية ، تزامن مع الازدهار الاقتصادي والعلمي لذلك العصر ، عصر التدوين في التفسير وعلوم القرآن ، وفي الحديث وعلومه ، وفي الفقه وأصوله ، وفي اللغة والآداب ، وغير ذلك من العلوم. وسيركز البحث على مدى صحة هذا الافتراض ، ثم مدى إمكانية الاستفادة من جوانب ذلك الفكر في التطبيقات الاقتصادية المعاصرة.

وسيتم تطبيق المنهج الاستقرائي التاريخي في غالب جزئيات البحث، وذلك للتعرف على آراء المفكرين من خلال الرجوع إلى مصنفات ذلك العصر وما بعده ، المتضمنةلآراء أولئك المفكرين ، والاكتفاء بذلك المنهج فيما عرضوه بأسلوب أو صياغة اقتصادية ، أو قريبة من المعالجات الاقتصادية ، مع اللجوء إلى المنهج الاستنباطي من خلال القراءة أو التنظير الاقتصادي بالمصطلحات الحديثة للآراء المعروضة بلغة ومصطلحات ذلك العصر. مع توضيح الآثار الاقتصادية التي يتضمنها الرأي ، أو التي تترب عليه ، وإجراء بعض المقابلات مع الفكر الوضعي في عدد من المواضع .

ويشمل العصر العباسي الأول من حيث التاريخ السياسي الفترة من ١٣٢ هـ - ٢٣٢ هـ ، وهذا التحديد ينطبق بدقة على التفرقة السياسية بين هذه الفترة التي كان يحكم فيها الخليفة بنفسه بسلطة غير مقيدة ، والفترة أو العصر التالي الذي بدأ فيه الأتراك التدخل في تعيين و سلطات الخليفة . ولكن بحث الفكر لا يمكن أن يحدد بمدى زمني دقيق كما هو الحال في

١- حرص الباحث على التعرف على منهجية المفكرين في ذلك العصر ، وإثبات مدى علميتها أو عدم علميتها ، واستنفذ ذلك وقتا وجهدا كبيرين ، لكن اتضح مع الوقت أن مثل هذه الدراسة المنهجية تحتاج إلى وقت وجهد مضاعف آخر ، لا يمكن معه بحث الموضوع الأصلي خلال المدة النظامية. فتم إرجاء ذلك إلى وقت آخر بحول الله تعالى.

التاريخ السياسي ، فهناك أفكار لمفكرين نشأوا قبل ذلك العصر وعاشوا بداياته ، وأفكار أخرى لمفكرين وجدوا مع نهاياته ، ولكنهم استقوا من معين وأفكار ذلك العصر وربما التزموا مذاهب مفكريه ، وهذا مما يشجع على الاستفادة من فكرهم أيضا ، وذلك كالاستفادة من مساهمة يحيى بن عمر الفقيه المالكي الذي كثيرا ما يستدل برأي الإمام مالك أو أحد أصحابه ، إضافة إلى أهمية كتابه (أحكام السوق) كأول مؤلف عن مراقبة السوق في الفكر الاقتصادي الإسلامي .

وقد تم الرجوع إلى العديد من المراجع الفقهية والاقتصادية والتاريخية والحضارية ، مع التركيز منذ البداية على إظهار وتحليل الآراء الواردة بالكتب الاقتصادية أو المالية المستقلة والمصنفة في ذلك العصر ، مثل : (الخراج) لأبي يوسف ، و (الكسب) لمحمد بن الحسن (١) ، و (الأموال) لأبي عبيد ، و (أحكام السوق) ليحيى بن عمر ، و (التبصر بالتجارة) للجاحظ ، و (المكاسب) و(الزهد) للمحاسبي، و (رسالة الصحابة) لابن المقفع ، و (الخراج) ليحيى ابن آدم ، ثم استخراج مايختص بمفكري ذلك العصر من كتب الفقه المذهبي المصنفة آنذاك أو فيما بعد ، مثل : (المدونة الكبرى) لمالك ، و (الأم)

١- وقد مثلت الاستفادة من هذا الكتاب مشكلة علمية منذ بداية البحث ، فالكتاب جهد عالمين ؛ الأصل المهم للشيباني ، وقد عبر السرخسي عن ذلك بقوله : (وفيه من العلوم مالا يسع جهلها ولا التخلف عن عملها ، ولو لم يكن فيه إلا حث المفلسين على مشاركة المكتسبين في الكسب لأنفسهم والتناول من كد يديهم ، لكان يحق على كل أحد إظهار هذا النوع من العلم ..) ، ثم الإضافة وبعض الشرح للسرخسي ، حيث بين أنه سيذكر الأصل ، ثم يلحق به ما تكلم فيه أهل الأصول ، وما يجود به خاطره من المعاني .

انظر : محمد بن أحمد السرخسي ، المبسوط ، ط٢ . « بيروت : دار المعرفة ، ب ت » ، م ١٥ ، ج ٣٠ ، ص ٢٤٤.

والمشكلة تتمثل في عدم الفصل بين الجهدين ، ولأهمية مضمون الكتاب فقد تمت الاستفادة منه ، بالتركيز قدر الإمكان على آراء الشيباني ، وبالنظر إلى أن الشيباني من شيوخ المذهب الحنفي ، وأن السرخسي من العلماء التابعين لذلك المذهب ، مع الاستفادة في ذلك من كل من : الشيخ أحمد فهمي أبو سنة ، والمشرف الفقهي ، والمناقش الفقهي د. عبدالله الثمالي .

للشافعي ، و (مختصر المزني) ، و (الحث على التجارة والصناعة) للخلال ، و (المنتقى) للباجي ، و (الأحكام السلطانية) للماوردي ولأبي يعلى ، و (بداية المجتهد) لابن رشد ، و (المهذب) للشيرازي ، و (الهداية) للمرغيناني ، و (الاستخراج لأحكام الخراج) لابن رجب ، و (المجموع) للنووي ، و (المغني) لابن قدامة ، و (شرح فتح القدير) لابن الهمام ، وغير ذلك مما هو موضح بقائمة المراجع.

وقد جاءت **خطة البحث** كما يلي :

الفصل التمهيدي : مفهوم الفكر الاقتصادي وملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العصر العباسي الأول.

المبحث الأول : مفهوم الفكر الاقتصادي.

المبحث الثاني : ملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

الباب الأول : الدور الاقتصادي للدولة. ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة. وفيه مبحثان :

المبحث الأول : حرية المبادرات الفردية ومدى تدخل الدولة.

المبحث الثاني : مواضع تدخل الدولة في الملكيات الخاصة.

الفصل الثاني : تنظيم السوق والنقود. وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : دور الحسبة في مراقبة السوق.

المبحث الثاني : الاحتكار والتسعير.

المبحث الثالث : التنظيم النقدي.

الفصل الثالث : التنظيم المالي. وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الإيرادات العامة.

المبحث الثاني : النفقات العامة.

البـــاب الثاني : الإنتاج والتنمية والتوزيع. ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : الإنتاج. وفيه مبحثان :

المبحث الأول : مفهوم الإنتاج وعناصره.

المبحث الثاني : الأنشطة المنتجة.

الفصل الثاني : التنمية الاقتصادية. وفيه مبحثان :

المبحث الأول : اتجاهات العمل وتكوين المدخرات.

المبحث الثاني : الدور التنموي لتنظيم الملكية.

الفصل الثالث : التوزيع. وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : توزيع الموارد الطبيعية.

المبحث الثاني : التوزيع الوظيفي.

المبحث الثالث : إعادة التوزيع والاستهلاك.

الخاتمة.

ملحق (١) : فهرست تراجم أعلام الفكر الاقتصادي في العصر العباسي الأول.

ملحق (٢) : خلفاء العصر العباسي الأول.

الفصل التمهيدي

مفهوم الفكر الاقتصادي وملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية

يعتبر مصطلح الفكر الاقتصادي من المصطلحات الحديثة نسبياً، وإن نشأت تطبيقاته مع نشأة الإنسان على هذه الأرض ، وهذا مما يفسر عدم العثور على معناه اللغوي كمصطلح مركب، وفي سبيل إيضاح مفهوم هذا المصطلح سنعرض له من ثلاثة جوانب :

الجانب اللغوي لمفردات المصطلح ، وتجميع معناها لايؤدي معنى قريباً لمعناه الاصطلاحي الحاضر ، كما أنه ليس بعيداً جداً عنه ، ولذلك يأتي الجانب الثاني متناولا مفهوم الفكر الاقتصادي عند الاقتصاديين ثم مكوناته الثلاثة (المذهب والتحليل والتطبيق) ونظراً لأن ذلك المفهوم وتلك المكونات نابعة من بيئة غير إسلامية ، فسيكون الجانب الثالث لعرض وجهة نظر المفكرين المسلمين تجاه المفهوم والمكونات أيضاً ، وسنلحظ نوعاً من التماثل ، ونوعاً من التباين ، الذي ينتج عن تأثير الأصول الاقتصادية الإسلامية على المفكر المسلم ، وضرورة التزامه بها وبغيرها من الضوابط الشرعية العامة ، مع الإشارة بعد ذلك إلى مدى وجود تلك المكونات في الفكر الاقتصادي في العصر العباسي الأول.

ونظراً لترابط الفكر الاقتصادي مع الواقع أو التطبيق الاقتصادي السائد وتأثر كل منهما بالآخر وتأثيره عليه ، فسيعرض البحث لبيان ملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ذلك العصر ، ومدى تأثيرها

في الفكر ، ومدى تأثرها به ؛ بالنسبة للملامح السياسية يدور العرض حول أسس الحكم : الخلافة وولاية العهد ، الوزارة ، ثم الجيش ، أما بالنسبة للملامح الاقتصادية فيدور العرض حول بناء البنية الأساسية والأنشطة الإنتاجية : الزراعة والصناعة والتجارة ، ثم النقود ، فالايرادات العامة والنفقات العامة. ثم تدور الملامح الاجتماعية بإيجاز حول بعض أشكال الأطعمة والملابس ، وعناصر السكان ، وغير ذلك.

المبحث الأول

مفهـوم الفكـر الاقتصـادي

تزامنت نشأة الفكر الاقتصادي مع نشأة الإنسان أو بعدها بقليل ، حيث تمكن من تفسير بعض الظواهر المصاحبة لإشباع حاجته ، مثل : تغيرات الفصول المناخية، قوى التربة، وعادات الحيوانات ، وعلاقة تلك الظواهر بعملية إشباع الحاجات. وقد اقتصر الإنسان على هذا القدر من التفكير مع بساطة أساليب الإنتاج ومع التقسيم البدائي للعمل. (١)

لكن مع تطور حياة الإنسان تطور أسلوب الإنتاج ، وازداد تقسيم العمل ، وتعقدت العملية الإنتاجية، وفقدت طابعها الشخصي ، وبرزت العديد من الظواهر الاقتصادية ، مثل : الفقر والغنى ، والنقود ، والتجارة ، وقيام المشروعات وزوالها ، فأدرك الإنسان أن هناك علاقات محددة تربط بين تلك الظواهر وتحكم عملها ، وحاول الوصول إلى كنه تلك العلاقات لاستجلاء القانون الذي يضبطها ، ليرسم سياسته بعد ذلك بما يمكنه من الاستفادة من الموارد المتاحة أمامه . (٢)

ولإيضاح مفهوم الفكر الاقتصادي سنعرض المفهوم اللغوي للفكر الاقتصادي ، ثم فمفهوم الفكر الاقتصادي ، ثم مفهوم الفكر الاقتصادي الإسلامي ، كل منها في مطلب مستقل.

١- انظر : إيريك رول ، تاريخ للفكر الاقتصادي ، ترجمة: راشد البراوي ، « القاهرة : دار الكاتب العربي ، ١٩٦٨ م » ، ص ص ١٧-١٨.

٢- المصدر نفسه ، ص ١٨ ؛ سعيد النجار ، تاريخ الفكر الاقتصادي من التجاريين إلى نهاية التقليديين ، « بيروت : دار النهضة العربية ، ١٩٧٣ م » ، ص ٧.

المطلب الأول

المفهوم اللغوي للفكر الاقتصادي

أوضحت المراجع اللغوية المفهوم اللغوي للفكر الاقتصادي ، ولكن ليس على اعتباره مصطلحاً مركباً مستقلا ، وإنما على أساس تجزئة هذا المركب إلى مفرداته ، وهي هنا: الفكر والاقتصاد.

أولا - المفهوم اللغوي للفكر :

ورد في تعريف الفكر العديد من المعاني المتقاربة ، ومن أهمها : أنه « تردد القلب أو إعمال النظر أو الخاطر لطلب المعاني » (١) ، أو « ترتيب أمور معلومة للتأدية إلى مجهول » (٢) ، أو « إعمال العقل في المعلوم للوصول إلى معرفة المجهول » (٣) . ويلاحظ أن هذه التعريفات تتكلم عن جوهر واحد بألفاظ مختلفة ، فهي وإن كمل بعضها البعض ، إلا أن مقصودها الوصول إلى معرفة المجهول من المعلوم عن طريق إعمال العقل والتفكر والتدبر والتأمل.

١- انظر : أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبدالسلام هارون ، ط ٢ . « مصر : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١م » ، ج ٤ ، ص ٤٤٦ . مادة فكر ؛ محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، تنسيق : على شيري ، ط ١. « بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م » ، م ١٠ ، ص ٣٠٧ ، مادة فكر.

٢- انظر: علي بن محمد الجرجاني ، كتاب التعريفات ، الطبعة ١. « بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م» ، ص ١٦٨ ، مادة فكر.

٣- مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، « ب ب ن : دار الفكر، ب ت » ، م٢ ، ص ٦٩٨ ، مادة فكر .

كما يلاحظ أيضاً أنها قصرت مفهوم الفكر على العمليات العقلية وحدها دون أن تتطرق إلى ما يسفر عن هذه العمليات من ثمار ونتائج ، وهو ما يخالف الاستعمال الشائع للفظ الفكر ، والذي يتناول الفكر من خلال الآراء التي نتجت عنه ، وهذا أمر حتمي إذ طالما لا يعرف البشر ما تخفي الصدور ، وليس في مقدورهم الحكم على الفكر باعتباره عمليات كيماوية وإشارات كهربية للدماغ ، فلا مناص من الرجوع إلى الآراء التي تمخضت عنها للحكم عليها ، وهذا ما جعل المعنى الاصطلاحي للفكر الاقتصادي - على نحو ما سنرى - ينصب على الآراء الاقتصادية للمفكرين.

ثانيا - المفهوم اللغوي للاقتصاد :

تدور التعريفات اللغوية للاقتصاد غالباً حول التوسط بين الإسراف والتقتير (١) ، وقد استمر معنى الاقتصاد مرتبطاً بالتوسط والاعتدال زمناً طويلاً ، ثم انتقل إلى معنى آخر ارتبط بنشأة علم الاقتصاد واستقلاله كعلم قائم بذاته (حوالي القرن ١٧ م) ، وقد عرف بناءً على هذا الاعتبار بتعاريف كثيرة جداً ، منها : أنه « علم الثروة » ، أو أنه « ذلك الفرع من العلوم الاجتماعية ، الذي يتوافر على البحث في تأثير الندرة على سلوك الأفراد والجماعات ، حينما تكون هناك حرية الاختيار في تخصيص الموارد النادرة

١- انظر : محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، « القاهرة : دار الحديث ، ب ت » ، ج ١ ، ص ٣٢٧ ، مادة قصد ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، م ١١ ، ص ص ١٧٩ - ١٨٠ ، مادة قصد.

ذات الاستعمالات البديلة ، بين الأهداف المتعددة ». (١)

أما كتاب الاقتصاد الإسلامي فقد عرفه عدد منهم بعدد من التعريفات ، منها : أنه « العلم الذي يبحث في الظواهر الاقتصادية ، في مجتمع إسلامي » (٢) ، أو أنه « علم وسائل استخدام الإنسان لما استخلف فيه ، لسد حاجات الفرد والمجتمع الدنيوية ، طبقاً لمنهج شرعي محدد » (٣) ، كما عرف بأنه « علم دراسة كيفية استخدام الإنسان للموارد المختلفة ، لسد حاجات أفراد المجتمع وجماعاته المعيشية والدينية على مر الزمن ». (٤)

المطلب الثاني

مفهوم الفكر الاقتصادي

تعتبر من أقدم المحاولات لبحث تاريخ الفكر الاقتصادي تلك التي قام

١- عرفه آدم سميث بالتعريف الأول ، وعرفه روبنز بالتعريف الثاني ، انظر : حسين عمر ، موسوعة المصطلحات الاقتصادية ، الطبعة ٣. « جدة : دار الشروق ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م » ، ص ٣٩.

٢- عرفه بذلك : شوقي أحمد دنيا ، دروس فى الاقتصاد الاسلامي : النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي ، الطبعة ١ . « الرياض : مكتبة الخريجي ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م » ، ص ١٦.

٣- عرفه بذلك: محمد الفيصل آل سعود ، التعريف الاصطلاحي للاقتصاد الإسلامي ، « القاهرة : الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، ب ت » ، ص ٢٧.

٤- عرفه بذلك : محمد عبد المنعم عفر ، الاقتصاد الإسلامي ، الطبعة ١ . « جدة : دار البيان العربي ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م » ، ج١ : النظام والسكان والرفاه والزكاة ، ص ٥٨.

بها رواد المدرستين التاريخية والاشتراكية ، اللتين نشأتا بصفة خاصة في ألمانيا خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، فقد توجه مفكرو هاتين المدرستين للبحث في تاريخ الأفكار ، انطلاقاً من رغبتهم في تطوير منهج وأسلوب البحث، وتقديم المنهج التاريخي كبديل للمنهج الاستنباطي الذي اعتمدت عليه نظريات منافسيهم من الاقتصاديين التقليديين الإنجليز ، وساهموا بذلك في تدعيم الطريقة الاستقرائية كمنهج للبحث في علم الاقتصاد.

وقد حدد أحد الباحثين دائرة الفكر الاقتصادي في أنها « تحيط بجميع الأفكار التي تتعلق بالأمور الاقتصادية ، وتشمل الخطوات التي اتخذت لحل المشكلات الاقتصادية ، والاقتراحات التي قدمت للرخاء الاقتصادي ، وجميع المباحث التي يدرسها الاقتصاديون المعاصرون تحت موضوع السياسة الاقتصادية ، كما تتضمن أيضاً الأفكار التي تعبر عن استحسان أي ظاهرة من الظواهر الاقتصادية أو كراهتها ، وعن كون أية نتيجة اقتصادية مطلوبة أو غير مطلوبة ؛ فالحديث مثلا عن أرباح التجارة والربا ، ومحاسن الضريبة السائدة ومساوئها ، والعلاقات الزراعية وتحديد ملكية الأرض والإجراءات التي اتخذت لمكافحة البطالة ، كل ذلك يعبر عن الفكر الاقتصادي لدى باحثيه . (١)

ويعرف الفكر الاقتصادي بأنه : دراسة الفكر فيما يتعلق بالمذهب الاقتصادي الذي يتحدد من خلاله نوع النظام الاقتصادي الذي يجب الأخذ به ، وفيما يتعلق بكشف وتحديد القوانين التي تحكم الظواهر الاقتصادية ،

١- محمد نجاة الله صديقي ، « الفكر الاقتصادي لأبي يوسف » ، مجلة أبحاث الاقتصاد الاسلامي ، جدة : جامعة الملك عبدالعزيز ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي : م ٢ ، ع ٢ ، (١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) ، ص ٦٨ .

وفيما يتعلق بالسياسة الواجب اتباعها في النطاق الاقتصادي. (١)

أولاً - الجانب المذهبي (الايديولوجي) :

ويقصد به الفلسفة العامة والقيم التي ينبع منها النظام الاقتصادي ، لمجتمع معين ، والمتولد عن نظم المجتمع السياسية والاجتماعية والعقائدية وعن أوضاعه الاقتصادية. (٢)

١- انظر : لبيب شقير ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، « مصر : دار نهضة مصر ، ب ت » ، ص ٨ . ويكون بذلك تاريخ الفكر الاقتصادي دراسة للتطور الذي لحق الفكر فيما يتعلق بالأبعاد الاقتصادية الثلاثة : المذهب ، والنظرية ، والسياسة. ويختلف تاريخ الفكر الاقتصادي عن التاريخ الاقتصادي ، والذي يقصد به دراسة وتحليل الواقع الاقتصادي ، وما يرتبط بهذا الواقع من ظروف الإنتاج كالموارد المتاحة ودرجة التقدم الفني وعلاقات الإنتاج والتوزيع وغيرها. ويؤثر التاريخ الاقتصادي في الفكر الاقتصادي بتوجيهه لدراسة ظواهر أو حل مشاكل اقتصادية معينة ، ويتأثر بالفكر الاقتصادي من خلال تطبيق ثمار هذا الفكر في الواقع ، متمثلة في المقترحات العلاجية والدراسات التحليلية للظواهر الاقتصادية الواقعية ، فكل منهما ذو تأثير تبادلي يؤثر في الآخر ويتأثر به.

انظر : حسين عمر ، موسوعة المصطلحات الاقتصادية ، ص ٦٠ ؛ عادل حشيش ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، « بيروت : دار النهضة العربية ، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م » ، ص ٣٥.

٢- ويتخذ الباحث الاقتصادي في هذا الجانب موقفاً معيناً في الحكم على مدى ملاءمة نظام اقتصادي معين ، فيحبذ قبوله أو رفضه ، وهنا لا يبنى الحكم على الحجج الاقتصادية المجردة وحدها ، وإنما يتدخل التفضيل السياسي والقيم المختلفة ، وهي مما يختلف فيه من باحث لآخر ، ومن هنا تنشأ الخلافات في المواقف المذهبية للباحثين والمفكرين ، كتفضيل بعضهم للنظام الرأسمالي ، ونقد البعض الآخر للمساوىء الاقتصادية والاجتماعية المتولدة عن هذا النظام ، واقتراحهم تنظيمات اقتصادية واجتماعية أخرى ، كالاشتراكية أو غيرها. وليست نظم الإصلاح المختلفة التي نادى بها كثير من المفكرين والفلاسفة سوى تجسيداً للمواقف المذهبية الخاصة بكل منهم.

انظر : لبيب شقير ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، ص ص ١٠ - ١١ ؛ عادل حشيش ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، ص ص ٣٢ - ٣٤ ؛ ربيع الروبي ، مذكرات في تاريخ الفكر الاقتصادي الغربي ، =

ثانياً - الجانب النظري (التحليلي) :

ويقصد به الدراسة العلمية المنظمة التي تهدف إلى الكشف عن القوانين والروابط التي تحكم الظواهر الاقتصادية المختلفة ، والتي ترمي إلى تحديد التأثير الذي يباشره كل عامل من العوامل ، التي تتناولها هذه القوانين على الظواهر الاقتصادية محل البحث . (١)

ثالثاً: الجانب التطبيقي (السياسات الاقتصادية) :

ويقصد به الاستفادة من معطيات الجانب النظري ، في دراسة أنسب الوسائل التي يجب أن يتبعها الأفراد والمؤسسات والسلطات العامة ، للوصول إلى هدف معين (٢) ، مثل : تحقيق الرفاهية الاقتصادية بتحقيق أكبر قدر من إشباع الحاجات الإنسانية ، أو القضاء على البطالة ، أو تحقيق التنمية الاقتصادية ،أو البحث عن أسباب ضعف الإنتاجية ، أو غير ذلك.

= « القاهرة : دار الحقوق ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م » ، ص ص ١١ - ١٣.

١- وتفسر لنا النظرية الاقتصادية كيفية عمل الجهاز الاقتصادي ، سواء في صورتها القائمة على التحليل الجزئي كسلوك المستهلك وسلوك المنتج ، أو في صورتها القائمة على التحليل الكلي كنظرية تحديد الدخل القومي والدورات الاقتصادية. ويقوم الباحث الاقتصادي في هذا الجانب بدور محايد وصفي واستكشافي وتحليلي ، دون التدخل بوجهه نظر شخصية أو بحكم قيمي.

انظر : لبيب شقير ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، ص ٨ ؛ عادل حشيش ، تاريخ الفكر الاقتصادي ، ص ص ٣٠ - ٣١.

٢- ويتأثر الباحث الاقتصادي في هذا الجانب بثقافته وبالقيم الاجتماعية السائدة وبظروف الزمان والمكان وبنموذج التطبيق الاقتصادي ، وهو ما يعني تدخل المعايير القيمة في اختيار السياسة الاقتصادية ، ومع ذلك فإن عليه عند المناداة بتطبيق سياسة اقتصادية معينة أو الدفاع عنها ، أن يثبت بالتحليل العلمي - بالقدر المستطاع - أن السياسة التي يدعو إلى تطبيقها أفضل من غيرها في تحقيق الهدف المنشود.

انظر : لبيب شقير ، المصدر نفسه ، ص ٩ ؛ عادل حشيش ، المصدر نفسه ، ص ص ٣١ - ٣٢ .

المطلب الثالث

مفهوم الفكر الاقتصادي الإسلامـي

نشطت محاولات الكشف عن الفكر الاقتصادي في الإسلام وتاريخه في شكل أبحاث ودراسات مستقلة عن فقه المعاملات ، مع العقد الرابع من القرن العشرين تقريباً (١) ، حيث ازداد الاهتمام بهذا النوع من الأبحاث والدراسات ، انطلاقاً من الاهتمام المعاصر بالاقتصاد الإسلامي ، وبتقديمه بديلا نظرياً وعملياً عن الاقتصاد الوضعي ، وقد استلزم ذلك الرجوع إلى التراث الإسلامي للكشف عن المصادر الأصلية للاقتصاد الإسلامي ، وإبراز تطبيقاته فى العصور الملتزمة بمبادىء الشرع ، والاستفادة من جهود العلماء المسلمين ومن مناهجهم في تناول الموضوعات والمشكلات الاقتصادية التي قابلوها ، ورؤية مدى إمكان الاستفادة من ذلك في التطبيقات المعاصرة.

وقد عرف أحد الباحثين الفكر الاقتصادي الإسلامي بأنه: « اجتهاد علماء المسلمين في بحث وتحليل المشكلة الاقتصادية ، التي واجهت مجتمعاتهم في العصور المختلفة ، ومحاولة استنباط العلاج الملائم لها داخل إطار الشريعة الإسلامية ، وأخذاً في الاعتبار مقاصد هذه الشريعة

١- انظر عناوين الأبحاث الأولى في هذا المجال : محمد شوقي الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الإسلام ، سلسلة الاقتصاد الإسلامي ، ٥ ، الطبعة ١. « جدة : شركة مكتبات عكاظ ، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م » ، ص ٧٧.

وأهداف الأمة الإسلامية» (١) . ومع شمول التعريف على ضابط مهم ، وهو ربط الإطار العام للفكر الاقتصادي بالشريعة الإسلامية وبمقاصدها وبأهداف الأمة الإسلامية ، وكونه التعريف الوحيد المباشر (٢) للفكر الاقتصادي الإسلامي ، فإن مما يلاحظ عليه قصر الفكر الاقتصادي الإسلامي على بحث وتحليل المشكلة الاقتصادية ، مع أن الفكر الاقتصادي الإسلامي يشمل - كغيره - أفكاراً ومعالجات اقتصادية أخرى ، مما لا يرتبط مباشرة بالمشكلة الاقتصادية، كالأفكار المتعلقة بالرخاء الاقتصادي ، والأفكار التي تشرح وتوضح الأصول الاقتصادية الإسلامية العامة - كشفاً وصياغة - مما يتلاءم وحاجة كل زمان مما هو قابل لذلك ، وغير ذلك من أمثلة للأفكار الاقتصادية التي لا تدخل ضمن نطاق المشكلة الاقتصادية. كما لم يوضح التعريف الموقف من أفكار غير المسلمين في هذا الجانب من الفكر (٣) ، إضافة إلى أن التعريف يحوي ضوابط شرعية متكررة ، مثل : وأخذا في الاعتبار مقاصد الشريعة ، وأهداف الأمة الإسلامية ، وكان يمكن الاكتفاء بضابط داخل إطار الشريعة الإسلامية ، لأنه يشمل كافة الضوابط الشرعية المرادة .

ويمكن أن يعرف الفكر الاقتصادي الإسلامي بأنه « الآراء التي تبحث أحد جوانب الظاهرة الاقتصادية (٤) والملتزمة بإطار الشريعة

١- عبدالرحمن يسري أحمد ، تطور الفكر الاقتصادي ، الطبعة ٢. « الإسكندرية : دار الجامعات المصرية ، ب ت » ، ص ٣٣.

٢- فيما اطلع عليه الباحث .

٣- يجب تمحيص ودراسة هذه الأفكار ، وقياسها بميزان الشرع ، ومعرفة أصولها الإسلامية لتفصيل أوسع راجع : محمد البهي ، الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ، ط ١٠. « مصر : دار المعارف ، ١٩٨٩م ».

٤- وتتكون الظاهرة الاقتصادية من ثلاثة جوانب : الجانب المذهبي (الأصولي) ، والجانب النظري (التحليلي) ، والجانب التطبيقي (السياسات).

١٩٢٩
جامعة أم القرى / مكتبة الملك فهد
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

الإسلامية ».

ويحسن بنا استعراض مكونات الفكر الاقتصادي الإسلامي ، لإيضاح أكبر لمفهوم ذلك الفكر ، والمكون من الثلاثة مكونات للظاهرة الاقتصادية : الأصول الاقتصادية الإسلامية العامة (المذهب الاقتصادي الإسلامي) ، والنظرية الاقتصادية الإسلامية (التحليل الاقتصادي الإسلامي) ، والسياسة الاقتصادية الإسلامية (التطبيق الاقتصادي الإسلامي).

أولاً - الأصول الاقتصادية الإسلامية العامة (المذهب) :

ويقصد بهذه الأصول مجموعة القواعد أو الأصول العامة التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، مثل : أن المال مال الله وأن البشر مستخلفون فيه - حيث يقول تبارك وتعالى: ﴿ **آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير** ﴾ (١) - وضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع الإسلامي ، واحترام الملكية الخاصة وتحقيق العدالة الاجتماعية ، وحفظ التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع الإسلامي ، والتنمية الاقتصادية الشاملة ، وغير ذلك من الأصول والقواعد الاقتصادية العامة. (٢)

وتتميز هذه المجموعة من الأصول بالثبات والاستقرار ؛ فقد تكفل الشارع الحكيم بوضعها لتنظيم الأمور الاقتصادية للفرد وللمجتمع المسلم ، واقتضى ذلك الوضع صلاحيتها لكل زمان ومكان ، فالخالق سبحانه وتعالى

١- سورة الحديد : آية ٧.

٢- انظر : محمد شوقي الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الإسلام ، ص ص ١٩ - ٢٣.

أعلم باحتياجات خلقه وبما فطرهم عليه (١) ، وقد وضع لهم هذه المجموعة من الأصول بما يتمشى مع تلك الفطرة ، وبما يوفر الاحتياجات الأساسية للإنسان التي لا تختلف باختلاف ظروف الزمان والمكان ، ومما يميز هذه الأصول محدوديتها واقتصارها غالباً على العموميات دون التفاصيل ، مما يمكنها من استيعاب كافة تغيرات الظروف الزمانية والمكانية في حدود إطارها العام. (٢)

إن هذه المجموعة من الأصول الاقتصادية الإسلامية العامة ، لا تدخل بذاتها كنصوص شرعية ضمن مكونات الفكر الاقتصادي الإسلامي ، لأنها أسمى وأعلى صلاحية ، ولكن ما يدخل ضمن مكونات الفكر هو كشف العلماء والباحثين في الاقتصاد الإسلامي عن هذه الأصول ، وإدراك مفهومها ، وتحديد الصور التي ينطبق عليها حكم هذه الأصول ، والصور المستحدثة التي يمكن قياسها عليها ، والضرورات الاستثنائية التي يمكن أن تعطل تطبيق بعضها ووضع الدقائق والتفاصيل اللازمة لها ، وصياغتها الصياغة الفنية الملائمة للتطبيق تبعاً لظروف كل عصر مع الالتزام بالإطار العام لهذه الأصول. (٣)

وهذا الدور للباحث في الاقتصاد الإسلامي يتمشى مع طبيعة المخلوق البشري العاجز عن الإحاطة بكافة القوانين والسنن الكونية ، وهو أيضاً مما يتميز به الاقتصاد الإسلامي عن غيره من النظم التي تترك

١- حيث يقول تبارك وتعالى : ﴿ فطرت الله التي فطر الناس عليها... ﴾ سورة الروم : آية ٣٠ .

٢- انظر : ربيع الروبي ، دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي ، « القاهرة : دار الحقوق ، ب ت » ، ص ص ٢٨ - ٢٩ ؛ محمد الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الإسلام ، ص ص ٢٢ - ٢٣.

٣- المصدر نفسه ، ص ٣٠ ؛ شوقي دنيا ، دروس في الاقتصاد الإسلامي ، ص ٢٦.

للفرد - العاجز المتغير تبعاً للظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعقائدية وتبعاً للتكوين النفسي والعلمي له - تنظير الأصول والقواعد الحاكمة للحياة في المجتمع في مختلف جوانبها على وجه العموم وفي الجانب الاقتصادي على وجه الخصوص ، مما ينجم عن إمكان وضع أصول لا تتفق مع ما فطر الله الناس عليه ، ولا تتلاءم مع الاحتياجات الأساسية للإنسان ، كأصل الحرية الاقتصادية شبه المطلقة في المذهب الاقتصادي الرأسمالي ، وكأصل منع التملك الفردي - وخصوصا الأصول المنتجة الرئيسية - في المذهب الاقتصادي الاشتراكي.

ثانياً - النظرية الاقتصادية الإسلامية (التحليل) :

وتتمثل هذه النظرية في التعرف على الظاهرة الاقتصادية ، والكشف عن القوانين المفسرة لها، والتعرف على ما يخصها من قوانين (١) . ومع أهمية إعمال الفكر والنظر في هذا الجانب ، وكونه يتطلب اجتهاداً بشرياً يختلف بحسب تقدير المصالح ، واختلاف ظروف الزمان والمكان ، وخلفية الباحث ، فإن الباحث في الاقتصاد الإسلامي لابد أن يتقيد بالأصول الشرعية المقررة ، من خلال ضرورة التزامه بالإطار العام للأصول الاقتصادية الإسلامية. (٢)

١- انظر : المصدر نفسه ، ص ٢٧.

٢- والتي لم تخل من توجيهات تعرف المسلم كيف يربط بين الظواهر الاقتصادية وبعضها ، وكيف يمكنه الاستفادة من ذلك. يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك و لا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً ﴾ . سورة الإسراء : آية ٢٩ ، فهنا علاقة قائمة بين سوء الإنفاق وتردى الحال ، ويقول ﷺ : ﴿ تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ، إن أعطى رضي وإن لم يعط لم يرض ﴾. محمد بن اسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، مطبوع مع شرحه فتح الباري لابن حجر العسقلاني ، تنسيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، =

ثالثاً - السياسة الاقتصادية الإسلامية (التطبيق) :

ويقصد بتلك السياسة الإجراءات العملية التي تباشرها الدولة لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي ، وحل المشاكل الاقتصادية التي تواجه المجتمع الإسلامي (١) . وهي مما يختلف من مجتمع إسلامي لآخر ، بحسب الظروف المحيطة الحاكمة للتطبيق.

ونظراً للاختلاف والتباين بين النظم الاقتصادية الوضعية والنظام الاقتصادي الإسلامي (٢) . فإن سياسات النظام الاقتصادي الإسلامي وإن كانت تشترك في بعض الأهداف مع سياسات النظم الاقتصادية الأخرى ، إلا أن هناك اختلافاً كبيراً بينها من حيث أساليب وأدوات التطبيق (٣) . وفي هذا الجانب يتحتم أيضاً على الباحث في الاقتصاد الإسلامي ، الالتزام بإطار الأصول الاقتصادية الإسلامية العامة ، مع ضرورة استخدام الطرق الشرعية الأصولية المقررة.

ويمكننا في جانبي النظرية والسياسة الاقتصادية الإسلامية ، الاستفادة من أفكار الباحثين الاقتصاديين غير المسلمين ، وذلك بعد دراستها وتمحيصها بدقة ، وقياسها بميزان الشرع ومحاولة الكشف عن

= « ب ب ن : دار الفكر ، ب ت » ، م ٦، كتاب الجهاد والسير ، باب الحراسة والغزو في سبيل الله ، ص ٨١ ، ح ٢٨٨٦ ، وهنا علاقة قائمة بين الجرى خلف المال مع عدم التقيد بالأصول الإسلامية وتعاسة العبد.

انظر : شوقي دنيا ، دروس في الاقتصاد الإسلامي ، ص ص ٢٧ - ٢٨ .

١- انظر : محمد عفر ، الاقتصاد الإسلامي ، ج ٤ : الاقتصاد الكلي ، ص ٣٠١.

٢- هذا النظام الذي يجمع بين الحرية الفردية المقيدة وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ، وبين الملكيتين الخاصة والعامة ، والذي يشتمل على الكثير من القواعد والضوابط المرتبطة ببقية جوانب الحياة في المجتمع الإسلامي

٣- انظر : المصدر نفسه ، ص ٣٠٤.

أصولها الإسلامية.

وبالنسبة للعصر العباسي الأول ، فإن أفكار مفكريه قد سارت في إطار المكونات الثلاثة السابقة ، وإن غلب عليه الجانب المذهبي ثم التطبيقي - مقارنة بالجانب التحليلي - وقد يرجع ذلك إلى انصراف جهود المفكرين والعلماء آنذاك لمواكبة ما يقتضيه عصرهم (عصر التدوين).

وفي هذا البحث سيتم عرض ذلك ، إما من خلال إيراد فكر المفكر مباشرة ، أو من خلال دراسة الباحث الاقتصادية لرأي أو نص المفكر في القضية التي لها صلة بالدراسات الاقتصادية.

المبحث الثاني

ملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية

استمرت الخلافة الأموية ما يقارب التسعين عاما ، وحكمت أجزاءً كبيرةً ممتدةً من هذه الأرض ، وكان لها إسهام بارز في عملية توسيع حدود الدولة ونشر الإسلام . ولكن مع استمرار الحكم الوراثي ، ومحاولة إخماد كافة التيارات المعارضة من علويين وخوارج وغيرهم ، دون التفكير في إشراكهم في إدارة الدولة ، مع ما تشير إليه المصادر التاريخية من تفضيل الأمويين الظاهر للعنصر العربي على غيرهم آنذاك ، ومع استمرار الانحرافات المالية ، وإهمال الاهتمام بالبريد والأخبار ، وغير ذلك ، كل ذلك مما مكن الدعاة العباسيين بقيادة محمد بن علي بن عبدالله بن العباس من إنشاء دعوتهم ، وجمع كافة معارضي الأمويين ، وقد نادوا بشعار الرضا من آل محمد ضمانا لانضمام العلويين وكافة الشيعة لجانبهم ، وقبل إعلان جيشهم للثورة مهدوا لها بنشر سلبيات الحكم الأموي ، وبأحقية آل الرسول ﷺ في الخلافة.

وسيعرض هذا المبحث ملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ذلك العصر، كتمهيد لفهم أعمق لفكر مفكري وعلماء ذلك العصر عند بحثه ، وتلازم الفكر والواقع مما لا يخفى ، فكل منهما يؤثر في الآخر ويتأثر به ، وسيتم عرض هذه الملامح من خلال ثلاثة مطالب :

الأول عن الأوضاع السياسية : وتشمل أسس الحكم والجيش. وفي أسس الحكم نعرض للخلافة الوراثية وولاية العهد ونتائجها الخطيرة على نطاق الأسرة ومع العلويين والخوارج وغيرهم ، وارتباطها بوجود نفقات عامة لم تنفق في مصلحة عامة المسلمين ، ثم نشير إلى الوزارة ، أما في الجيش فنعرض لتنظيمه ودوره في إخماد المعارضات الداخلية ، وخصوصاً الحركات غير الإسلامية (كالمقنعية والبابكية وغيرهما) ، ودوره في الدفاع الخارجي ، والجهاد في سبيل الله ، وخصوصاً على جبهة الروم.

أما المطلب الثاني فسيعرض الأوضاع الاقتصادية : وتشمل النشاطات الإنتاجية والبنية الأساسية ، ثم النقود والمالية العامة . وفي النشاطات الإنتاجية والبنية الأساسية ، نعرض للزراعة والتجارة والصناعة ، ودور الدولة في تنشيط هذه القطاعات ، ودورها في تكوين البنية الأساسية ، مثل : إنشاء المدن والأسواق والطرق والإمدادات المائية وغير ذلك ، ثم في النقود والمالية العامة ، نعرض في النقود حرص العباسيين على نقاء الإصدارات الذهبية والفضية ، ونظام المعدنين والمعدن الواحد ، والنسبة بينهما ، ثم نعرض للإيرادات العامة ، الخراج والجزية والغنائم والزكاة وغيرها ، كإيجارات المستغلات والمصادرات ، ثم لموقف بيت المال بالنسبة لتكوين فائض أو وجود عجز ، ثم للانحرافات المالية العمالية ، التي جلاها أبو يوسف بشكل واضح ، ثم رد الفعل على هذه الانحرافات (المتمثل في ظهور ثورات معارضة للسلوك المالي للعمال وخصوصاً في مصر) ، ثم للإصلاحات المتعلقة بمقادير الجباية وبنظم العمال والتحصيل ، ثم نعرض للنفقات العامة سواء كانت حقيقية أو تحويلية.

ثم يعرض المطلب الثالث الأوضاع الاجتماعية : ويشمل الأسعار ومقومات الحياة ، ثم الظواهر المصاحبة للثراء . وفي الأسعار ومقومات الحياة ، نعرض لإنشاء القصور ، وللأطعمة والملابس ، ولأسعار عدد من السلع الغذائية ، أما في الظواهر المصاحبة للثراء فنعرض للإنفاق الضخم على حفلات الزفاف ، وعلى بعض الهدايا والصلات ، وعلى شراء الجواري والجواهر ، مما حفز على ظهور تيارات فكرية - وإن كانت ضعيفة - تنادي بترك العمل والتملك ، بل والزهد في العمل ابتداءً.

المطلب الأول

ملامح الأوضاع السياسية

يعتبر اختيار خراسان مركزاً للدعوة والدعاة ، بالإضافة إلى العوامل الأخرى لانهيار الخلافة الأموية ، من أبرز أسباب نجاح العباسين وانتقال الخلافة إليهم . وتتضح ميول الخراسانيين السياسية وغيرهم من خطاب محمد بن علي بن عبدالله بن العباس لدعاته ، الذي يقول فيه : « أما الكوفة وسوادها فهناك شيعة علي وولده ، وأما البصرة وسوادها فعثمانية تدين بالكف ، وأما الجزيرة فحرورية (١) مارقة ، وأعراب كأعلاج ، ومسلمون أخلاقهم كأخلاق النصارى ، وأما الشام فليس يعرفون إلا آل أبي سفيان ، وطاعة بني مروان عداوة راسخة وجهل متراكم ، وأما مكة والمدينة فغلب عليهما أبوبكر وعمر، ولكن عليكم بأهل خراسان ، فإن هناك العدد الكثير والجلد الظاهر ، وهناك صدور سليمة وقلوب فارغة لم تتقسمها الأهواء ولم تتوزعها النحل ، ولم يقدم عليهم فساد ، وهم جند لهم أبدان وأجسام ومناكب وكواهل وهامات ولحى وشوارب وأصوات هائلة ولغات فخمة تخرج من أجواف منكرة ». (٢)

وتحوى المصادر والمراجع التاريخية مادة علمية ثرية عن الأوضاع السياسية في العصر العباسي الأول وغيره ، نعرض منها بإيجاز ما يمكن أن يبرز ملامح تلك الأوضاع في ذلك العصر ، مثل : أسس الحكم ونعرض فيها للخلافة وولاية العهد والوزارة ، والجيش ووظائفه ، ونعرض فيه مواجهته لحركات المعارضة الداخلية وحمايته لحدود الدولة ، مع خروجه للجهاد.

١- أي خوارج.

٢- انظر: ياقوت بن عبدالله الحموي ، معجم البلدان ، « بيروت : دار صادر ، ب ت » ، م ٢ ، ص ٣٥٢.

الفرع الأول
أســـــس الحـكـــم

منذ عهد الدعوة ، رفع العباسيون شعار العمل بالكتاب والسنة ، والرغبة في إقامة الحق ، واستمر ذلك بعد إعلان قيام الدولة، فالسفاح في أول خطبة له يؤكد على ذلك ، وكذلك داود بن علي (١) . وقد حرص العباسيون على الالتزام بذلك (وكتاب الخراج مما يثبت ذلك (٢)) ، مع تقريبهم واستشارتهم للفقهاء ، وإنشائهم لديوان المظالم ، وإحداثهم لمنصب قاضي القضاة ، وحرصهم على تولية القضاء لأهل العلم والصلاح. ومع ذلك فقد وجدت تجاوزات خطيرة.

أولاً - الخلافة وولاية العهد :

حكم العباسيون الدولة بناءً على أساس وراثية الحكم الذي ورثوه عن الأمويين ، تاركين مبدأ الشورى (المبدأ الشرعي الإسلامي لاختيار الحاكم المسلم) ، والمنهج الذي حرص على تطبيقه الخلفاء الراشدون. كما أنهم طوروا وراثية الحكم عن الأمويين ، بتأكيدهم على أحقيتهم في الخلافة وراثة عن رسول الله ﷺ ، وبتوسيع دائرة سلطاتهم بناءً على أنهم خلفاء الله في أرضه (٣) . ولم تورد المصنفات التاريخية وجود مجلس

١- انظر : محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، ط ١. « بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م » ، م ٤ ، ص ص ٣٤٦ - ٣٤٧.

٢- انظر : أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم ، الخراج ، تحقيق : محمد إبراهيم البنا ، « مصر : دار الإصلاح ، ب ت » ، ص ٣١.

٣- انظر : شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ط ١. « الكويت : وكالة المطبوعات ، ١٩٧٣ م » ، ج ١، ص ص ١٦٩ - ١٧٠ ؛ حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، ط ٩ . « القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٨٦ م » ، ج ٢ : العصر العباسي الأول ، ص ٢٥٣ ؛ سهيل زكار ، تاريخ العرب والإسلام منذ ما قبل المبعث وحتى سقوط =

شورى آنذاك ، وإنما ترد بعض الحوادث أو القضايا ، التي يذكر فيها مشاورة الخليفة لوزيره أو كاتبه أو أصدقائه.

وقد استتبع مبدأ وراثية الحكم ظهور ولاية العهد المبنية على الوراثة دون أية معايير موضوعية ، وقد طبق هذا المبدأ منذ عهد الدعوة وقبل قيام الدولة ، حيث أوصى محمد بن علي (مؤسس الدعوة) من بعده لابنه إبراهيم ، وأوصى هذا من بعده لأخيه السفاح (أول الخلفاء بعد قيام الدولة) ، وقد استمر مسلسل فرض الخليفة لولي العهد من بعده وما على الشعب إلا المبايعة .

وظهرت لهذا الفرض الوراثي أمور خطيرة ، كان لها أثر كبير في زيادة الإنفاق العام سواء كان إنفاق في غير مصلحة عامة للمسلمين ، أو إهدار وتبديد للموارد المادية والبشرية ، ويمكن بيان ذلك من خلال ثلاث قضايا : مال البيعة ، والمنازعات الأسرية ، ثم المعارضة الداخلية.

١ - **مال البيعة** : فرضت وراثية الحكم إنفاق أموال عامة ، ليست قليلة في مجالات لا تمثل مصلحة عامة للمسلمين ، وتم صرف أو تبديد هذه الأموال في مسارين : (١)

المسار الأول : لا يتعلق بفرد معين ، بل بمجموعة من الأفراد أو من الجنود ، وهو ما يعرف بمال البيعة ، ويصرف لضمان المبايعات الصورية للخليفة الجديد ، وقد صرف المنصور مبلغ ثمانية عشر مليون درهما في سبيل ذلك ، وصرف المهدي عشرة ملايين درهما، كما صرف الأمين ثلاثة ملايين درهما.

المسار الثاني : ويتعلق في كل مرة بفرد واحد ، وهو ولي العهد - بناءً على فرض الخليفة المتوفى السابق للخليفة الحاضر - وذلك عند رغبة

= بغداد ، ط ٣. « بيروت : دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩ م » ، ص ٢٤٦.

١- انظر : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ص ٤٩١ - ٥٥٣ ؛ ضيف الله يحيى الزهراني ، النفقات وإدارتها في الدولة العباسية ، ط ١. « مكةالمكرمة : مكتبة الطالب الجامعي ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م » ، ص ص ١٤٢ - ١٤٣.

الخليفة الحاضر في إبعاد ولي العهد هذا ، وفرض ولي عهد آخر ، وغالباً ما يكون ابنه بدلاً من أخيه . وقد دفع المنصور لعيسى بن موسى لتنازله ومبايعته بولاية العهد للمهدي بن المنصور مبلغاً تجاوز العشرة ملايين درهما، ثم دفع المهدي لعيسى نفسه لتنازله ومبايعته للهادي ثم لأخيه الرشيد عشرين مليون درهما ، وقطائع كثيرة.

٢ - **المنازعات الأسرية على الحكم** : تسببت وراثية الحكم في حدوث عدد من المنازعات داخل الأسرة العباسية نفسها ، ووصلت تلك المنازعات إلى حد القتال والفتنة ، ومعلوم ما يصاحب القتال أو الفتنة من إهدار للموارد المادية والبشرية ، وتحطيم لأسس البنية الأساسية .

وقد بدأت هذه المنازعات بين المنصور وعمه عبدالله بن علي ، وذلك لأن السفاح ولى العهد من بعده لأخيه المنصور ، وقبل ذلك ومع بدء إعلان الخلافة وعد عمه عبدالله بولاية العهد إن قضى على مروان بن محمد (آخر خلفاء بني أمية) ، وتمكن عبدالله فعلا من القضاء عليه ، وبعد وفاة السفاح لم يبايع عبدالله بن علي ابن أخيه (المنصور) ، فأرسل إليه المنصور أبا مسلم الخراساني ، ودار بينهما عدد من الوقعات القتالية ، انتهت بهزيمة عبدالله بن علي وقد كلف القتال المنصور ما بين اثني عشر إلى ثمانية عشر مليون درهما. (١)

ثم حدثت الفتنة الكبرى بين الأمين والمأمون (٢) ، حينما تولى الأول الخلافة وأراد تولية العهد لابنه موسى بدلا من أخيه المأمون ، ولكن

١- للتفصيل : انظر : خليفة بن خياط ، تاريخ خليفة بن خياط ، تحقيق: أكرم ضياء العمري ، ط ٢. « الرياض : دار طيبة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م» ، ص ٤١٥ ؛ تاريخ الطبري ، م ٥ ، ص ص ٣٧٧ - ٣٨٠ ، ٤٨٢ - ٤٨٣ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ٣٣٥.

٢- للتفصيل : انظر : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ص ٤٦٦ - ٤٦٨ ؛ تاريخ الطبري ، م ٥ ، ص ص ٣٢ - ١٠٤ ؛ اسماعيل بن كثير الدمشقي ، البداية والنهاية ، ط ٦. « بيروت : مكتبة المعارف ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م » ، ج ١٠، ص ص ٢٢٤ - ٢٤١ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ٣٣٦ .

المأمون رفض التنازل ، فبدأت الفتنة واستمرت ما يقارب خمس سنوات ؛ انقسام في الدولة ، وقتال شديد بين الأخوين بجيوشهما ، ومحاصرة بغداد اقتصادياً ، وارتفاع الأسعار ، وإهدار كبير جداً في الموارد المادية والبشرية ، وقد انتهت تلك الفتنة بمقتل الأمين على يد جند المأمون.

وفي هذه الفتنة تم تسجيل حادثتين لهما دلالات نقدية وحادثة مالية ، وذلك بجانب الإنفاق العام الضخم المهدر (وقد ذكر منه أن تكلفة تجهيزين للأمين بلغا مليوني دينار واثنين وعشرين مليون درهما) :

أ - **ارتباط سك العملة باستقلال سياسي معين** : وهذا ما ظهر من خلال سك المأمون لنقود باسمه ، ونهي الأمين الناس عن التعامل بها.

ب - **ارتباط سك العملة بتوافر المعدنين** : وهذا ما أثبته الأمين بسكه لنقود من أواني الذهب والفضة الموجودة بقصره ، عندما نفدت النقود في الخزينة ، ودفعها للجند الثائرين المطالبين بالمرتبات . وبالطبع لم يراع في إصدار هذه النقود ، مدى حاجة السوق لها ولا تأثيرها على الأسعار.

ج - **التمويل والقرض العام** : حيث لجأ طاهر بن الحسين (قائد جيش المأمون المنتصر على جيش الأمين) إلى الاقتراض من أحد أصدقائه مبلغ عشرين ألف دينار ، لصرف مرتبات الجند الذين ثاروا مطالبين برواتبهم ، وقد هدأت ثورتهم بعد إعطائهم رواتبهم من ذلك القرض العام.

وبعد ثلاث سنوات من استقرار الأمر للمأمون ، حدث انشقاق آخر من أهل بغداد وجمهور الأسرة العباسية ، وذلك لتولية المأمون العهد لعلي الرضا (من العلويين) ، وقد بايع أهل بغداد إبراهيم بن المهدي في أول سنة ٢٠٢ هـ ، وعندما طلب منه الجند مرتباتهم ماطلهم ، ثم أعطى كل واحد مائتي درهما ، وكتب لهم تعويضا من أرض السواد ، فخرجوا لا يمرون

بشيء إلا انتهبوه ، وأخذوا حاصل الفلاح والسلطان (١) ، مما يدل على عدم الاهتمام بحرمة الأموال الخاصة أوالعامة من قبل بعض الحكام ، وذلك حفاظاً على المنصب والسلطة.

٣ - **المعارضة الداخلية** : من أبرز حركات المعارضة الداخلية آنذاك والتي كانت تستهدف تغيير الحكم الوراثي العباسي ، المعارضة العلوية ، والمعارضة الأموية ، والمعارضة الخارجية (الخوارج) :

أ - **المعارضة العلوية** : ناصر العلويون الدعوة العباسية أملاً منهم في الحصول على الحكم من الأمويين ، ولكن العباسيين عندما نجحت الدعوة استأثروا بالحكم وبكافة السلطات ، فخرج عليهم عدد من العلويين (٢) ، وكان أولهم محمد النفس الزكية ، والذي مع خروجه أعلن الإمام مالك موقفه العلمي الصريح من البيعة الإجبارية ، بأنها باطلة لإكراه الخليفة الناس عليها ، ثم خرج أخوه إبراهيم في عهد المنصور ، ثم علي بن العباس بن الحسن في عهد المهدي ، ثم الحسين بن علي ومعه إدريس ويحيى (أخوا النفس الزكية) في عهد الهادي ، وقد فر إدريس إلى المغرب وأقام دولة الأدارسة ، وفر يحيى إلى الديلم وظهر فيها ، (وقد صالح الفضل البرمكي بينه وبين الرشيد) ، ثم خرج ابن طباطبا وكان مساعده أبو السرايا في عهد المأمون ، وحينها جلس حسين الأقطس على مكة ، ثم إبراهيم الجزار باليمن، وزيد النار بالبصرة ، وأخيراً عبدالرحمن ابن

١- انظر : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ص ٤٧٠ - ٤٧١ ؛ تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ١٣٣ وما بعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ٢٤٧ وما بعدها.

٢- انظر للتفصيل : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ص ٤١٢ - ٤٢٢ ؛ محمد بن طباطبا بن الطقطقي ، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، « بيروت : دار صادر ، ب ت » ، ص ص ١٨٥ - ١٨٦ ؛ تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ص ٤٠٢ - ٤٧٦ ، ٥٥٨ ، ٥٧٤ - ٥٧٦ ، ٥٩٤ - ٦٠٣ ، ٦٢٨ - ٦٣٣ ؛ م ٥ ، ص ص ١٢٢ - ١٣٠ ، ١٦٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ص ٨١ - ٩٥ ، ١٥٧ ، ١٦٧ ، ٢٤٤ - ٢٤٦ ، ٢٥٩ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١، ص ص ٢١٧ - ٢٢٦ ، ٦٦٤ ، ٦٦٨ ، ٦٧١ - ٦٧٥.

أحمد في اليمن سنة ٢٠٧ هـ.

وكان رد العباسيين على هذه الثورات المعارضة قويا لا هوادة فيه ، وأنفقوا الكثير من الأموال ، حيث أنفق المنصور سبعين ألف دينار لمحاربة محمد النفس الزكية ، وجهزوا الجيوش للقضاء عليها وعلى أصحابها. ولو أن العباسيين تنازلوا عن الخلافة العباسية ، أو أشركوا المعارضة في الحكم ، لحفظوا الكثير من الموارد المالية والبشرية لمصلحة عموم المسلمين.

ب - **المعارضة الأموية** : برز عدد من الحركات الأموية المعارضة للعباسيين منذ عهد السفاح ، حيث خرج أبو الورد الكلابي ، واستمرت حركاتهم في عدد من الأماكن وفي أكثر من عهد ، (وإن تركزت في الشام موطن الخلافة الأموية) حتى عهد المعتصم ، حيث خرج المبرقع اليماني . ولم تتوان الدولة في سحق هذه الحركات ، إلا أن أخطر تلك الحركات تعتبر حركة انفصال عبدالرحمن بن معاوية بالأندلس سنة ١٣٨ هـ ، ولم يتمكن العباسيون من استرداد ذلك الجزء لنطاق الخلافة. (١)

ج - **معارضة الخوارج** : أدى اعتقاد الخوارج بأحقية أي مسلم في تولي الخلافة - إن تم اختياره اختيار حرا صحيحا وكان مستوفيا للشروط ، وبوجوب السعي لتحقيق مثل تلك الخلافة الإسلامية - إلى استمرار ثوراتهم (بعد ثوراتهم العديدة على الأمويين) على العباسيين ، ومع ضعف قوتهم عن ذي قبل ، إلا أن عدد حركاتهم كان كبيرا ، وحاولوا في بعضها الاستقلال : كمحاولات الصفرية والإباضية الاستقلال بالمغرب وأفريقية سنة ١٣٩ هـ ، والعمانيين سنة ١٧٥هـ .

١- انظر للتفصيل : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ص ٣٥٦ - ٣٦٥ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ص ٥٢ - ٥٣ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١ ، ص ص ١٩٥ - ٢٠٣ ؛ حسين عطوان ، الدعوة العباسية : تاريخ وتطور ، « بيروت : دار الجيل ، ب ت » ، ص ص ٤٦٩ - ٤٧٩.

وصاحب حركاتهم تلك حركات أخرى للاعتراض على سلوكيات غير صحيحة ، مثل : ثورة خوارج عمان على سلوك جماعة الوالي عيسى بن جعفر ، الذين أظهروا المعازف ومارسوا السلب والفجور بالنساء ، وثورة عبدالسلام اليشكري في الجزيرة ، ويوسف البرم في خراسان سنة ١٦٠ هـ على سلوك المهدي (١) ، وقد وجه اليشكري للمهدي خطاباً يبين له فيه مآخذه على سلوكه : «... وحكمت حين تركت الأمة تائهة مائجة ، لا حدودها أقمت ، ولا حقوقها أديت ، واشتغلت بإمائك وتنوقت (٢) في بنائك ، مع إدمانك الصيد... فإذا انثنيت من صيدك ودخلت بهوك ، اتبعك إخوانك فتغذيت وغنيت ، فسبحان الله ما أفحش هذا ممن يدعي خلافة الله... ففي أي دين يسعك وفي أي كتاب أصبت إذ تعدو وظيفة ، أو تهوى زيادة ، أو تنقص مساحة ، أو تصطفي بستانا، أو تبذخ في مركب ، أو تنهمك في صيد ، أو ترمي به في النزهة ، أو تعامض عن جند ، أو تحبس عطاء ، أو تنس من غزا ، أو تعاقب بالسوط سافكا للدم ، ولا تعاهد السجون بنفسك ، ولا تزعجها بعينك.. ».

ثانياً - الـــــــوزارة :

ظهرت الوزارة باسمها مع الدعوة العباسية ، حيث كان أبو سلمة الخلال يلقب بوزير آل محمد ، ومع ظهور الاسم إلا أن القائم عليها كان أشبه بالكاتب لدى الأمويين ،الذي يتولى أمر الدواوين والكتب الصادرة والواردة. (٣)

١- انظر : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ص ٤٤٤ - ٤٤٥ ؛ تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ص ٣٦٨ - ٣٦٩ ، ٣٨٨ - ٣٩١ ، ٦٤١ ، ومواضع أخرى ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ١٣١ ، ١٣٥ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٦ ، ٢٠٦ ، ٢٤٨ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١، ص ص ٢٢٦ - ٢٤٣ ، ٦٧٦ - ٦٩٠.

٢- أي أحكمت وبالغت . انظر : ابن منظور : لسان العرب ، م ١٤ ، ص ٣٣٤ ، مادة نوق.

٣- انظر : ابن طباطبا، الفخري في الآداب السلطانية ، ص ١٥٥ ؛ شاكر مصطفى ،دولة بني العباس ، ج ١ ، ص ص ٣٠٩ - ٣١٠.

وقد ظهرت مع الوزارة ظاهرة قتل الوزير ومصادرة أمواله ، وتورد المصادر التاريخية عددا من أسباب قيام الخلافة بذلك مع وزير معين ، ومما ذكر من أسباب نكبة المنصور وزيره أبي أيوب المورياني (حيث قتله وأخاه وأربعة من أبناء أخيه مع مصادرة أموال الجميع) ، أنه خان المنصور في أمر استثمار ضيعة لمصلحة صالح بن المنصور ، وأرجع البعض السبب إلى استغلال أبي أيوب منصبه لمصلحته ومصلحة أصحابه (١) . ومع خلافة المهدي ازدادت سلطات الوزير بتفويض الخليفة ، كما ظهر ذلك مع أبي عبيد الله معاوية بن يسار ، ثم مع يعقوب بن داود ، ومما ذكر عن أسباب نكبته تهريبه لأحد العلويين. (٢)

ثم تظهر وزارة التفويض بأجلى صورها مع تفويض الرشيد ليحيى بن خالد البرمكي كل أمور الوزارة ، وقوله له : « قد قلدتك أمر الرعية وأخرجته من عنقي إليك ، فاحكم في ذلك بما ترى من الصواب ، واستعمل من رأيت ، واعزل من رأيت ، وامض الأمور على ما ترى . ودفع إليه خاتمه » (٣) ، كما أنه ولى أبناءه (وخصوصاً الفضل وجعفر) العديد من المناصب والولايات المهمة ، ثم نكبهم في عام ١٨٧ هـ ، فقتل جعفرا ومثل به ، وسجن يحيى وإخوانه - عدا محمد وأهله - وصادر أموالهم ، ولم يذكر سببا لذلك ، ويروى أن أموال يحيى وابنه جعفر بلغت تسعة آلاف دينار ، وأموال الفضل ومحمد ثلاثة أرباع مليون درهما ، وبلغت أموال البرامكة عموما ما يربو على اثنين وأربعين مليون درهم ، وقد اجتهد المؤرخون في تعليل نكبتهم ، ومن ذلك : استيلاؤهم على مطلق السلطة وحجبهم أموال الدولة

١- انظر : ابن طباطبا، المصدر نفسه ، ص ١٧٦ ؛ شاكر مصطفى ، المصدر نفسه ، ج ١، ص ٣٢١.

٢- انظر : ابن طباطبا، المصدرنفسه ، ص ص ١٨٤ - ١٨٦ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ص ١٤٧ - ١٤٨ ؛ شاكر مصطفى ، المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٥٥.

٣- تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٦١٩.

ومنعهم المال عن الخليفة ، مع توسع ثرائهم بشكل كبير ، وغير ذلك... (١) ، وعين المأمون الفضل بن سهل وفوضه بكل شيء حتى سمي ذو الرئاستين : رئاسة الحرب والتدبير ، أو السيف والقلم (٢) . وعين المعتصم عددا من الوزراء منهم الفضل بن مروان ثم نكبه وصادر أمواله ، وكان آخرهم محمد بن عبدالملك الزيات ، وعندما تولى الواثق الخلافة أراد قتله لوقوفه في طريق هبة كانت له من والده ، لكنه أمسك وأبقاه على الوزارة خوفا من خلو الدولة من مثله.

ولم تقف المصادرات على الوزراء بل صودر بعض الولاة أيضاً؛ كعبدالله بن علي في عهد المنصور ، ومحمد بن سليمان والي البصرة في عهد الرشيد ، وبلغت أمواله ستين مليون دينارا ، كما صودر من منصور بن زياد في نفس العهد عشرة ملايين درهما. (٣)

وقد أنشأ المنصور بيتاً سماه بيت مال المظالم ، وأودع فيه أموال المصادرات ، ثم أوصى ابنه المهدي بردها لأصحابها بعد موته ، وقد نفذ المهدي الوصية.(٤)

١- انظر للتفصيل : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ص ٦٥٧ - ٦٦١ ؛ ابن طباطبا، المصدر نفسه ، ص ص ٢٠٨ - ٢٠٩ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ص ١٨٩ - ١٩٠ ؛ عبدالرحمن بن محمد بن خلدون ، مقدمة ابن خلدون ، ط ٥. « بيروت : دار القلم ، ١٩٨٤ م » ، ص ص ١٥ - ١٧ ؛ شاكر مصطفى ، المصدر نفسه ، ص ص ٤٦٢ - ٤٦٥ ، ٤٦٦ ؛ ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال في الدولة العباسية ، ط ١. « مكة المكرمة : المكتبة الفيصلية ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م » ، ص ٢٠٢.

٢- انظر: ابن طباطبا، المصدر نفسه ، ص ص ٢٢١ - ٢٢٢ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤.

٣- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال ، ص ص ٢٠٢ - ٢٠٣.

٤- انظر : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٥٢٨.

الفرع الثاني
الجيش والأمن الداخلي والعلاقات الخارجية

كان لاستخدام الدعاة العباسيين للجيش في الثورة دور أساسي في وصول العباسيين للخلافة ، وبعد ذلك أيضا استمر استخدامه لتحقيق الاستقرار الداخلي وإخماد حركات المعارضة ، وقد ذكرنا منها حركات العلويين والأمويين والخوارج ، كما استخدم في الجهاد الخارجي وحماية أطراف الدولة .

أولا - تنظيم الجيش :

كون العباسيون جيشهم على أساس الإسلام من العرب وغيرهم ، وقد تم تنظيم هذا الجيش وإفراد شئونه بديوان مستقل سمي (ديوان الجند) ، وقد أثبتت فيه أسماء أفراد الجيش ومرتباتهم وأعطياتهم (١) . ومع المأمون تزايد العنصر الفارسي في الجيش ، ثم تزايد العنصر التركي مع المعتصم . وبجانب هؤلاء الجند النظاميين وجد جنود متطوعون للجهاد ولمساعدة الخليفة أو الوالي إن استنجد. (٢)

وقد اختلفت مرتبات الجند بحسب ظروف الدولة ، ورغبة الخليفة في تجميع الجيش حوله ضد من يعاديه ، فقد تراوحت مرتباتهم الشهرية خلال ذلك العصر من عشرين درهماً إلى مائة وستين درهماً ، كما كان عدد أفراد الجيش من الكبر ، بما مكن الدولة من التغلب على كافة حركات المعارضة

١- انظر : عبدالعزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ط ٢. « بيروت : دار الطليعة ، ١٩٧٨ م » ، ص ص ٥٩ - ٦٠ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١ ، ص ص ٣١٩ - ٦١٢ ، ٦٢٧ ؛ عبدالعزيز عبدالله السلومي ، ديوان الجند : نشأته وتطوره في الدولة الإسلامية حتى عهد المأمون ، ط ١. « مكة المكرمة : مكتبة الطالب الجامعي ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م » ، ص ١٩٤.

٢- انظر : المصدر نفسه ، ص ١٧٧ وما بعدها ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٢٩٦ - ٢٩٧.

الداخلية ، وكافة أشكال الغزو الخارجي، بل ورفع راية الجهاد وغزو مناطق جديدة، ومما يؤيد ذلك أن عدد أفراد جيش الرشيد عندما خرج في عهد والده المهدي لمحاربة الروم كان يقارب المائة ألف رجل ، وهذا سوى الأعداد الأخرى في باقي الأقاليم. (١)

وفيما يتعلق بوعي الجند بمبادىء أو أسس انضمامهم للجيش ، فقد تتقدم النظرة المادية غيرها من الأمور ، وهذا يفسر زيادة أعدادهم في أوقات وقلتها في أوقات أخرى ، وهو مايتضح أيضاً من خلال فتنة الأمين والمأمون ، إذ نجد الأمين يصرف لجنده مرتبات سنتين مقدماً لإغرائهم وضمان التزامهم ، وفي الجانب الآخر نجد المأمون يصرف مرتبات سنة مقدما عند وفاة والده سنة ١٩٣ هـ (٢) . كما أنهم ثاروا على طاهر بن الحسين قائد جيش المأمون بعد مقتل الأمين مطالبين بالرواتب ، واشترطوا بعد ذلك خمسين درهما لكل رجل حتى يرجعوا لبيعة المأمون في فترة الانشقاق عن المأمون لصالح ابراهيم بن المهدي.

وكانت أحوال الجيش من تسجيل الأسماء في الديوان وصرف المرتبات وغيره من عدم التنظيم في ابتداء الخلافة مما دفع ابن المقفع لإبداء اقتراحاته في هذا المجال للمنصور ، وقد ركز في إصلاحاته هذه على :

- التنظيم الدوري للرواتب مع إشعار الجند بهذا التنظيم.
- تنظيم ودقة تسجيل الأسماء في ديوان الجند ، وأن ذلك مما يغلق المجال أمام حدوث الفتن أو الثورات.
- اقتراح المزاوجة بين النقدية والسلعية في صرف مرتبات الجند ، حتى تتوزع أعباء تغير الأسعار على الجنود والدولة .

كما حرص وأكد على وجوب متابعة الخليفة لأمور الجند بإرسال

١- نظر : السلومي ، المصدر نفسه ، ص ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٣٣٩ - ٣٤٠.

٢- انظر : تاريخ الطبري ، م ٥ ، ص ص ٢٦ - ٢٧ ، ٣٠ - ٣١ ، ١٤٧.

الثقات مهما بلغت تكاليف المتابعة الدقيقة. (١)

ثانياً - الأمن الداخلي والحركات غيرالإسلامية :(٢)

ظهرت بالإضافة إلى الثورات السابقة (العلوية والأموية والخارجية) (٣) ثورات أخرى من فئات كانت تريد هدم الكيان الإسلامي ، أو على الأقل الاستقلال بمناطقها عن سيادة الحكم الإسلامي ، ومن تلك الثورات : ثورات بها فريد ، وأستاذ سيز ، والراوندية ، والخرمية ، والمقنعية ، والبابكية ، وردود الفعل على مقتل أبي مسلم ، والمازيار ، ومنكجور ، بالإضافة إلى حركات الزنادقة ، ونورد فيما يلي بعض ملامحها :

فحركة بهافريد أمر فيها أتباعه بدفع سبع الأموال ضريبة للإصلاحات العمرانية والاجتماعية ، وكان يحثهم على الكسب . وحركة الراوندية قدس

١- انظر : عبدالله بن المقفع ، رسالة الصحابة ، « الدار البيضاء : دار الثقافة ، ب ت » ، ص ص ١٢ - ١٣.

٢- انظر للتفصيل :تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٥٠٨ ، ٥٣١ ، ٥٦٠ ، ٥٦٦ ، ٥٨٠ ، ٦١٢ ؛ م ٥ ، ص ١٣٩ ، ١٦٦ ، ١٧٨ ، ١٨٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢١٦ ، ٢٣٥ ، ٢٤٨ ومابعدها ؛ علي بن الحسين المسعودي ، التنبيه والإشراف ، « ب ب ن : ب د ن ، ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م » ، ص ٣٠٥ ؛ عبدالقاهر بن طاهر البغدادي : الفرق بين الفرق ، تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد ، « القاهرة : مطبعة المدني ، ب ت » ، ص ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٦ ، ٢٦٩ ؛ محمد بن عبدالكريم الشهرستاني ، الملل والنحل ، تحقيق : عبدالعزيز الوكيل ، « بيروت : دار الفكر، ب ت » ، ص ١٥٤ ؛ عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي ، تلبيس إبليس ، « القاهرة : مكتبة المثنى ، ب ت » ، ص ص ١٠٣ - ١٠٤ ؛ ابن طباطبا ، الفخري في الآداب السلطانية.. ، ص ١٨٠ ؛ المطهر بن طاهر المقدسي (أو أحمد بن سهل البلخي) ، البدء والتاريخ ، « باريس : ب د ن ، ١٩٠٣ م » ، ج ٤ ، ص ص ٣٠ - ٣١ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ١١٤ ، ١٣٣ ، ١٤٥ - ١٤٦ ، ١٤٩ ، ١٦١ ، ٢٤٨ ، ٢٦٣ ، ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٥ ، ٢٨٩ ومابعدها ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١، ص ١٨٦ ، ٢٠٠ ، ٢٠٥ ، ٢٧٠ ، ٢٩٥ ؛ ج ٢ ، ص ص ٢١٢ - ٢٢٤ ، ٢٤٠ ، ٢٥٧ ؛ حسين عطوان ، الدعوة العباسية : مبادىء وأساليب ، « بيروت : دار الجيل ، ب ت » ، ص ص ١٩٥ - ٢٢١.

٣- سبق الكلام عنها. راجع : ص ص ٢٤ - ٢٧ من هذا البحث.

فيها بعضهم المنصور ، وقدس بعضهم أبا مسلم الخراساني. وأباح الخرمية كل ما تستلذ النفس وينزع إليه الطبع دونما ضرر على أحد .

أما المقنع (١٦١هـ - ١٦٣هـ) فقد أسقط عن أصحابه الزكاة ، والصلاة ، والصيام ، والحج ، وأباح لهم الأموال والنساء ، وظهر بخراسان وما حولها ، ولم يتمكن من هزيمته إلا جيش للمهدي ، مكون من سبعين ألف مقاتل.

وظهر بعده بأربعة عقود ، بابك (٢٠١ هـ - ٢٢٢ هـ) في أذربيجان وماحولها، رافضا وأتباعه تلك الأركان الأربعة مع إباحة كل المحرمات مما تستلذه النفس ، وينزع إليه الطبع المنحرف. وقد نقل عنه المؤرخ البلعمي : « أنه ألغى الزواج الشرعي وملكية الأرض . وكان يقول : إن خالق المسكونة قسم الأشياء بين الناس بالعدل والقسط ولم يعط أحدا أكثر من غيره ، فلا بد من نظام يتساوى فيه عدد النساء ومساحة الأرض التي يملكها كل شخص. وأمر صغار الفلاحين بقتل أرباب وملاك الأراضي والاستيلاء على أموالهم ونسائهم ، وأخبرهم بأن ذلك مباح لهم ». وقد انضم إليه حوالي ثلاثمائة ألف شخص ، وكانت له علاقات مع توفيل امبراطور الروم ، وقد كلفت حركته الدولة العباسية الكثير جداً ، وقيل إن عدد قتلى المسلمين تراوح مابين مائتين وخمسة وخمسين ألفا إلى خمسمائة ألف شخص ، وهذا بخلاف الخسائر المادية الفادحة.

ثم جاءت حركة المازيار الذي كان يصر (قبل عصيانه) على دفع خراج خراسان مباشرة للمعتصم دون الوالي عبدالله بن طاهر . كما أعلن منكجور العصيان على المعتصم أيضاً لظفره بمال عظيم لبابك.

أما حركة الزندقة (التي تعتبر جزءاً من حركة الشعوبية الأعم والمتفرعة ابتداءً من المانوية) فيتضح مذهبهم من وصية المهدي للهادي بقوله - وقد قدم إليه زنديق فاستتابه فأبى أن يتوب فضرب عنقه وأمر بصلبه - : « يابني إن صار لك هذا الأمر فتجرد لهذه العصابة ، يعني أصحاب ماني ، فإنها فرقة تدعو الناس إلى ظاهر حسن كاجتناب الفواحش والزهد فى الدنيا والعمل للآخرة ، ثم تخرجها إلى تحريم اللحم ومس الماء الطهور ،

وترك قتل الهوام تحرجا وتحوبا ، ثم تخرجها من هذه إلى عبادة اثنين : أحدهما النور والآخر الظلمة ، ثم تبيح بعد هذا نكاح الأخوات والبنات ، والاغتسال بالبول ، وسرقة الأطفال من الطرق لتنقذهم من ضلال الظلمة إلى هداية النور . فارفع فيها الخشب وجرد فيها السيف وتقرب بأمرها إلى الله لا شريك له ، فإني رأيت جدك العباس في المنام قلدني سيفين وأمرني بقتل أصحاب الاثنين . فقال موسى - بعد أن بقيت من أيامه عشرة أشهر - : أما والله لئن عشت لأقتلن هذه الفرقة كلها حتى لا أترك منها عينا تطرف . ولكنه مات قبل التمكن من إنهاء أمرهم » .

وقد جدت الدولة في مكافحتهم على مستويين : مستوى الرد الفكري ، وكان لهذا المستوى دوره في نشر علم الكلام ، ومستوى المحاكمات الرسمية ، التي أنشأ لها المهدي ديواناً خاصا ، واستمرت المحاربة حتى عهد الرشيد.

ثالثاً - الجيش والأمن الخارجي والجهاد : (١)

مع كل الثورات والحركات الداخلية كان للجيش العباسي دور بارز

١- انظر للتفصيل : أحمد بن يحيى البلاذري ، فتوح البلدان ، مراجعة : رضوان محمد رضوان ، « بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م » ، ص ص ٢٣٧ - ٢٣٩ ؛ تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٥٠٧ ، ٥٦٤ ، ٥٦٧ - ٥٦٨ ، ٥٧٢ ، ٦٤٦ - ٦٤٧ ؛ م ٥ ، ص ١٧٤ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ١٣٥ ، ١٤٦ - ١٤٧ ، ١٩٣ - ١٩٤ ، ١٩٩ - ٢٠٠ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٧٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٨ ؛ عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ط ٤. « مصر : المكتبة التجارية الكبرى ، ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م » ، ص ص ٣٣٦ - ٣٣٧ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١، ص ص ٦٦٧ - ٦٦٨ ، ٦٩٠ - ٦٩٦ ، ٧٠٠ ؛ ج ٢ ، ص ص ٢٦٤ - ٢٦٥ ، ٢٧٥ ، ٢٩٣ ، ٣٠١ ، ٣٢٨ ، ٣٣٤ - ٣٣٥ ، ٣٤٢ - ٣٤٣ ، ٣٦٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٩ ، ٣٧١ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨٣ ، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٥٢٣ ، ٥٢٨ ، ٥٣٢ ، ٥٣٤ ، ٥٤٠ - ٥٤١ ، ٥٥٢ ، ٥٥٤ ، ٥٥٦ ، ٥٦٥ ؛ حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام.. ، ج ٢ ، ص ص ٢٠٥ - ٢٠٦ ، ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٢١٨ ، ٢٢٠ ، ٢٣١ ، ٢٤٠ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ؛ ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ١٠٩ - ١١٠ ؛ النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٤١٣ - ٤١٥.

في إرساء دعائم الأمن الخارجي ، واستمرار رفع الجهاد.

وقد تميز العصر العباسي الأول بخروج عدد من خلفائه بأنفسهم كالمهدي والرشيد والمأمون والمعتصم والواثق ، وخصوصا عند مقابلة الروم ، الذين كانت العمليات العسكرية على جبهتهم كثيرة ، إلا أن توسع حدود الدولة كان في آسيا الوسطى وبلاد الترك ، وقد يرجع ذلك لضعف الأسطول العباسي البحري عن الأسطول البري.

كما لم توجد آنذاك علاقات تمثيل دبلوماسي ، كما هو الأمر في العصر الحاضر، مع إثبات المؤرخين لمراسلات كتابية بين الحكام ، ووجود وفود أو سفراء لإيصال رسائل معينة عسكرية أو تجارية أو غيرها. وسيتم بحث هذه العلاقات مع الإشارة إلى بعض مظاهر العمارة العسكرية وذلك كما يلي :

١ - العلاقات مع الدول الخارجية :

تمثلت الدول الكبرى آنذاك بخلاف الدولة العباسية في الروم ، والصين ، والهند ، مع وجود علاقات للخلافة مع الترك والخزر ، والبجة والنوبة.

أ - الروم (البيزنطيون) : كانت الحدود العباسية مع الروم من أسخن الجبهات على مدار العصر العباسي الأول ، ابتداءً من عام ١٣٧ هـ . وفي عام ١٥٥ هـ طلب قسطنطين الصلح مع الموافقة على تقديم الجزية السنوية التي فرضها المنصور. ثم غزاهم الرشيد ، وكان معه ما يقارب المئة ألف جندي ، ونفقتهم حوالي ألف دينار وعشرين مليون درهماً في عهد والده المهدي ، وتمكن من غنم أموال كثيرة ، منها عشرون ألف فرس ، ومائة ألف رأس ما بين بقر وغنم ، وفتح عدد من البلاد حتى طلبت أغسطه من المهدي الصلح ، ووافقت على دفع جزية تراوحت بين سبعين ألف دينار إلى تسعين ألف دينار سنوياً ، وقد أسهمت تلك الموقعة في رخص أسعار عدد من السلع كالبرذون الذي نزل سعره إلى درهم ، والبغل إلى أقل من عشرة دراهم.

وعندما نقض نقفور العهد بعد ذلك في خلافة الرشيد ، سار إليه

بنفسه ، وفتح وغنم كثيراً ، فطلب نقفور الموادعة على خراج سنوي فقبل الرشيد ، ثم رجع نقفور للنقض فتمكن منه جيش الرشيد وأرجعه إلى الطاعة في عام ١٩٠ هـ ، وحمل الخراج مرغماً. وفي عهد المعتصم تعدى توفيل على الحدود وأفسد بإيعاز من بابك، فتوجه إليه المعتصم ، وفتح عمورية وغنم أموالاً كثيرة جداً ، ومع كثرة هذه العمليات نظمت عملية مفاداة الأسرى بين الجانبين.

كما نجد في ذلك العصر فتحين إسلاميين لجزيرتي كريت وصقلية الروميتين ؛ الأولى على يد مجموعة أبي حفص الأندلسية المطرودة من الأندلس فالمستولية على الإسكندرية ، وذلك عندما أجليت من الإسكندرية من قبل العباسيين ، كما فتحت عددا من المدن الإيطالية ، وحطمت أسطول البندقية البحري. والثانية على يد الأغالبة الذين أنهوا السيطرة التجارية والسياسية للبيزنطيين على الحوض الأوسط للبحر المتوسط.

ب - **الصين** : كانت هناك علاقات تجارية قوية بين الجانبين ، وحتى عند إغلاق مدينة كانتون ، استمرت التجارة عن طريق سنغافورة ، ثم فتحت المدينة للتجارة ثانية في عهد الرشيد.

ج - **الهند** : تم في عهد المنصور فتح كشمير، وبروج (ميناء بحر العرب) ، والملقان وناريد ، والقندهار ، وفي عهد الرشيد فتحت كابل وما وراء النهر. وفي عهد المهدي جهزت حملتان لتأديب قراصنة الزط والميد ، وقد عادت مثل هذه الحملات أيضاً مع عام ٢١٠ هـ ، وقد وجدت بين الجانبين علاقات تجارية قوية ، خصوصاً مع مملكة الدكن وساحل الملبار.

د - **الترك والخزر** : كانت العلاقات مع الخزر هادئة حذرة مع تسجيل وقعتين بين الطرفين في عهد المنصور ثم في عهد الرشيد. أما العلاقات مع الترك فكانت متوترة ، خصوصاً عند قيام أي حركة أو ثورة داخلية قريبة منهم ، إذ كانوا يساندونها ، مثل حركات : أستاذ سيز ،

والمقنع ، ويوسف البرم ، وبعض الخوارج ، ثم يعودون للهدوء عند قضاء الدولة على الثورة . ومع عهد المعتصم وازدياد قبوله للعسكرين منهم وتعيينهم في مناصب سياسة كبرى ، ومع تعمقهم في فهم الإسلام ، تغيرت تلك العلاقات المتوترة.

هـ - **البجة والنوبة** : انتفض أهل البجة (جنوب أسوان) خلال فتنة الأخوين ، ثم وقع عبدالله بن الجهم معهم معاهدة ، حددت مقدار الخراج السنوي وغيره. أما بالنسبة للنوبة فكانت هناك علاقات تجارية قوية بين الجانبين، وعندما بدا للمهدي إلزامهم بخراج سنوي معين ، أبدوا استعدادهم لدفعه كل ثلاث سنوات فوافقهم المهدي ، وكذلك المعتصم.

٢ - الدول المستقلة عن الخلافة :(١)

أ - **الأندلس** : وقد استقل بها عبدالرحمن بن معاوية في عام ١٣٨ هـ ، وتنقل بعض المصادر تفكيره في استعادة الشام ، وبالمقابل تفكير المهدي ثم المعتصم في استعادة الأندلس لحاضرة الخلافة العباسية.

ب - **الأغالبة (تونس)** : بعد تمكن إبراهيم بن الأغلب من القضاء على ثورات إفريقية (تونس) ، عرض على الرشيد توليته عليها ، مقابل التنازل عن المعونة السنوية المحولة من مصر - ومقدارها ألف دينار إضافة إلى دفع مبلغ أربعين ألف دينار سنويا - فوافق الرشيد على ذلك في عام ١٨٤ هـ.

ج - **الأدارسة (المغرب الأقصى)** : وقد أنشأ هذه الدولة إدريس العلوي عام ١٧٢ هـ ، بعد فراره من موقعة فخ بمكة.

١- انظر : شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١ ، ص ص ٦٦٧ - ٦٦٨ ، ٦٩٠ - ٦٩٦ ؛ ج ٢ ، ص ص ٣٨٣ - ٣٩٥ ؛ حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام .. ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ ومابعدها.

٣ - **مظاهر العمارة العسكرية** : قام العباسيون - إضافة إلى الأعمال العسكرية السابقة - بإجراء عمليات تحصين مهمة ، فكانوا يبنون المدن العسكرية ، ويأتون إليها بمجموعة كبيرة من الجند مع تأمين معيشتهم ورواتبهم بما يشجعهم على البقاء بها. فالسفاح أمر بعمارة حصن المصيصة ، ثم تتبع المنصور حصون السواحل الشامية ، ومدن الثغور فعمرها وحصنها وبنى سورا حول البصرة لحمايتها من قراصنة البحر ، وبنى المأمون عين زربة . كما حصن المعتصم قاليقلا بنصف مليون درهم.

المطلب الثاني

ملامح الأوضاع الاقتصادية

مع كل الأحداث السياسية السابقة فإن الأوضاع الاقتصادية والمالية في ذلك العصر كانت مزدهرة. وفي هذا المطلب سنعرض ملامح تلك الأوضاع الاقتصادية في فرعين ؛ أولهما : يعرض للأنشطة الإنتاجية والبنية الأساسية، وثانيهما : يعرض للمالية والنقود.

الفرع الأول
الأنشطة الإنتاجية والبنية الأساسية

استمر اهتمام العباسيين - كالأمويين - بالنشاط الزراعي ، وحرصوا على تنميته وتطويره ، ويمكن القول بأن الاقتصاد استمر مع العباسيين اقتصادا زراعيا. كما أنهم زادوا من اهتمامهم بالتجارة وبالصناعة أكثر من سابقيهم ، وواكب اهتمامهم بهذه الأنشطة وعي بدور البنية الأساسية في تنمية هذه الأنشطة وتسهيل إنتاجيتها.

أولاً - البنية الأساسية :

وجد اهتمام كبير آنذاك بإنشاء بنية أساسية عامة ، تستفيد منها كافة الأنشطة ، وبنية أساسية يستفيد منها نشاط معين أكثر من غيره ، ومن ضمن مشاريع البنية الأساسية المنفذة في ذلك العصرما يلي (١) :

١ - **إنشاء المدن** : مثل هاشمية الكوفة في عهد السفاح ، وبغداد والرافقة والمصيصة وملطية في عهد المنصور ، وعين زربة في عهد المأمون، وسامراء في عهد المعتصم.

وتعتبر عملية إنشاء المدن من أهم عناصر تكوين البنية الأساسية وإيجاد الفرصة لممارسة الأنشطة الإنتاجية المختلفة.

٢ - **إنشاء الأسواق** : وقد أنشىء عدد من الأسواق في المدن

١- انظر للتفصيل : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٤١٨ ؛ قدامة بن جعفر ، الخراج وصنعة الكتابة ، شرح وتعليق : محمد حسين الزبيدي ، سلسلة كتب التراث ، ١١٠ ، « بغداد : دار الرشيد ، ١٩٨١ م » ، ص ٧٨ ومابعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ص ٩٦ - ٩٧ ، ١١٥ ، ١٣٣ ؛ عبدالعزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص ٦٠ ؛ تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط ٢ . « بيروت : دار المشرق ، ١٩٧٤ م » ، ص ١٤٤ ؛ رمزية عبدالوهاب الخيرو ، تجارة الخليج العربي وآثارها في الحياة الاقتصادية في منطقة الخليج العربي والعراق منذ صدر الإسلام حتى نهاية القرن الرابع الهجري ، ط ١. « بغداد : دار الشئون الثقافية العامة ، (آفاق دوولية) ، ١٩٨٧ م » ، ص ١١٦ ، ١٣٨ ، ١٦١ ؛ عطية القوصي ، تجارة الخليج بين المد والجزر في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، ١٨، « الكويت : جامعة الكويت والجمعية الجغرافية الكويتية ، رجب ١٤٠٠ هـ/ يونيو ١٩٨٠ م » ، ص ص ٢٣ - ٢٦ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٣٥٥ - ٣٥٧ ، ٣٨٧ - ٣٨٩ ، ٣٩٥ - ٣٩٦ ، ٤٠٢ - ٤٠٤ ، ٤١٠ ، ٤١٤ ؛ طلال جميل الرفاعي ، « نظام البريد في الدولة العباسية حتى منتصف القرن الخامس الهجري » ، (رسالة دكتوراه ، قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، عام ١٤٠٦ - ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ - ١٩٨٧ م) ، ص ص ٣٨٧ - ٣٩٠ ، ١١٢١ - ١١٨٦ ؛ عبدالعزيز السلومي ، ديوان الجند.. ، ص ١٧٣.

الحديثة الإنشاء كأسواق بغداد ، التي نقلها المنصور فيما بعد إلى منطقة الكرخ ، وكأسواق الري التي أنشأها المهدي. وقد روعي في اختيار مواقع هذه الأسواق سهولة المواصلات ، وخصوصاً النهرية في بغداد.

٣ - **إنشاء الطرق والجسور وصيانتها** : وقد لقى مثل هذا النوع من مشاريع البنية اهتماما كبيرا في ذلك العصر ؛ حيث أنشىء العديد من الطرق والجسور ببغداد ، وغيرها من الطرق المؤدية إلى مكة ، وأنيرت بعض الطرق بمواقيد زيت خاصة في عهد المعتصم ، ووضعت لوحات إرشادية في بعض الطرق الطويلة ، وعملت بها استراحات صغيرة ، مع حفر آبار وبرك لتوفير الاحتياجات المائية للمسافرين ، ودرب زبيدة شاهد كبير على ذلك الاهتمام.

٤ - **إنشاء المرافق الأمنية والعسكرية** : يرتبط تقدم الأنشطة الإنتاجية بتوفير الاستقرار الأمني والسياسي ، ولذلك حرص العباسيون على بناء الحصون والثغور والأسوار ، مثل حصن الحصيصة في عهد السفاح ، وحصون سواحل الشام ، والثغور ، وسور البصرة في عهد المنصور ، وصاحب تلك الإنشاءات نشر الحزام الأمني ، وذلك بتكوين قوات أمن للطرق ، وخصوصاً طريق الحج ، وذلك من موظفي البريد، أو بتكوين حملات عسكرية بحرية لتأديب قراصنة البحر ، كالكرج في عهد المنصور ، والسند في عهد المهدي ، والميذ في العهود من الرشيد حتى الواثق.

٥ - **إنشاء المرافق الصحية والتعليمية** : تورد بعض الكتب التاريخية وجود بعض المرافق الصحية منذ عهد المنصور ، مع تطورها في عهد الرشيد . ويعتبر استمرار إنشاء المساجد دعما قويا للعملية التعليمية لاستمرار الدور التعليمي القوي للمسجد آنذاك ، كما أن قصور الخلفاء كانت تحوي ما يمكن اعتباره قاعات للثقافة العامة ، حيث كان يعقد فيها

الكثير من الندوات والمناظرات في مواضيع مختلفة ، وتعتبر دار الحكمة أهم مرفق علمي آنذاك ، وقد حوت كتبا مختلفة ونفيسة ، وكانت تعتبر بمثابة دار ترجمة لكافة العلوم والآداب.

ثانياً - الـزراعـــــة :

اهتم الخلفاء العباسيون بالزراعة ، إدراكاً منهم للعلاقة الطردية بين أحوال الزراعة والمزارعين ، وإيرادات الدولة ، تلك الإيرادات التي كانت تعتمد على الخراج بصفة أساسية. (١)

وقد واكب ذلك اهتمام فقهي وإدراك لتلك العلاقة ، ولعلاقة اقتصادية أخلاقية طردية أخرى ، حاولوا إقناع المسؤولين بأخذها بعين الاعتبار دائماً ، ألا وهي العلاقة بين العدل والخراج. (٢)وقد انعكس ذلك الاهتمام والإدراك المشترك إيجابياً على القطاع الزراعي ، فكان هناك اهتمام بإنشاء التجهيزات الأساسية الضرورية للقطاع الزراعي ، وبمساعدة المزارعين وحل مشاكلهم ، وتطبيق نظام ضريبي محفز لتنشيط هذا القطاع.

إن الاهتمام بإنشاء البنية الأساسية المتعلقة بالزراعة تمثل بصورة رئيسية في توفير كافة أشكال الإمدادات المائية ، لإدراك ما للري من علاقة طردية بالعبرة أو (معدل إنتاج الأرض) ؛ من حفر القنوات الجديدة ، وشق الجداول والترع ، وبناء السدود ، وتقويتها ، وحفر الأنهار القديمة ، وتطهيرها ، وتقوية ضفافها واستقدام المهندسين الزراعيين من الصين على وجه الخصوص ، وغير ذلك .. ، وقد أوكل أمر القيام بهذه المهام إلى ديوان الخراج (٣) . كما أنشأ المنصور ديوان الأكرة للاهتمام ببناء

١- انظر : حسام الدين السامرائي : « السياسة الزراعية للدولة العباسية خلال القرن الثالث الهجري » ، مجلة كلية الإمام الأعظم ، بغداد : ع ٢ ، (١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م) ، ص ١٣٩.

٢- انظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ٢٣٥.

٣- انظر : عمرو بن بحر الجاحظ ، التبصر بالتجارة ، تحقيق : حسن حسني عبدالوهاب ، « ب ب ن : دار الكتاب الجديد ، ١٩٦٦م » ، ص ص ٣٣ - ٣٤ ؛ حسام السامرائي : المصدر نفسه ، ص ١٤٠ وما بعدها ؛ ضيف الله الزهـراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ١٢١ - ١٢٣ ، =

السدود ، وحفر الترع والقنوات ، وإنشاء الأحواض وكري الأنهار. (١)

وطبقت الدولة نظام القرض الزراعي لمساعدة المزارعين ، وذلك بإقراضهم النقود أوالبذور أو الحيوانات المساعدة أحياناً (٢) . وعهدت إلى ديوان الخراج بالتدخل لحل الخلافات الحاصلة بين المزارعين ، وكان خبراء الديوان يعدون تقريراً مفصلاً بالواقعة ومقترحاتهم بشأن حلها ، ويرفع إلى الجهات العليا (الخليفة أوالوزيرأو عامل الديوان) للموافقة عليه بتعديل مناسب أو بدونه ، ثم يقوم الديوان بتنفيذ ما يوافق عليه.

وعهدت أيضاً إلى ديوان النفقات - مجلس (قسم) الحوادث - بصرف التعويضات المناسبة عند حدوث أزمات مفاجئة في القطاع الزراعي ، إما نقداً (كأمر المعتصم بصرف خمسة ملايين درهما دفعة واحدة للمتضررين) ، أو بالإعفاء من الضرائب الزراعية أو تخفيفها لفترة قد تطول أو تقصر. (٣)

إن الإعفاءات والتخفيفات الضريبية تنقلنا إلى إيضاح الاهتمام بتطبيق نظام ضريبي محفز ومنشط للقطاع الزراعي ، فقد كانت هناك - بجانب تعويضات الأزمات - إعفاءات وتخفيفات أخرى ، لتنشيط القطاع الزراعي ، وتوسيع دائرة المشاركين فيه، مثل (٤) : أمر المهدي بترك تحصيل المتأخرات من الضرائب ، وتقسيط واليه على فارس (خالد بن برمك) الخراج على السكان ، مع إعفائهم من خراج الشجر. ودعوة الرشيد أهالي بعض قرى فلسطين إلى العودة إلى أراضيهم التي تركوها ، مع تخفيف الخراج عنهم ، وقد عرفوا بأصحاب التخافيف (٥) ، وخفف أيضاً

= ٣٧٨ وما بعدها.

١- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ٢٤٥.

٢- انظر : حسام السامرائي ، المصدر نفسه ، ص ص ١٤٦ - ١٤٧.

٣- انظر: المصدر نفسه ، ص ١٤٧ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ١١٨.

٤- انظر : أحمد عبدالحليم يونس ، تطور أنظمة استثمار الأرض الزراعية في العصر العباسي ، « بيروت : دار الطليعة ، ب ت » ، ص ٦٦ ومابعدها.

٥- انظر : البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ص ١٤٩ - ١٥٠ ، ٣١٦ - ٣١٩.

الضرائب عن همذان ، وعن أهل ثغور قزوين ليتمكنوا من الدفاع عن بلادهم ، وألغى ضريبة العشر التي كانت تؤخذ من أهل الخراج بعد النصف ، وخفض المأمون ضريبة خراسان والري ، وأمر القاسم بن إبراهيم (أخا أبي يوسف) والي السواد آنذاك بتخفيض نسبة المقاسمة إلى الخمسين بدل النصف الذي كان لا يزال معمولاً به. (١)

والمقاسمة ابتدأ بالتفكير في العدول إليها عن المساحة المنصور لنقص السعر ، وعدم وفاء الغلات بخراجها وخراب السواد، وقد أشار أبو عبدالله معاوية بن يسار وزير المهدي عليه بها على أن تكون بين الربع والنصف (٢) ، ثم أيدها أبو يوسف تأييداً شرعياً واقتصادياً على أن تكون بين الربع والخمسين. (٣)

وقد صاحب الإعفاءات والتخفيفات الضريبية أيضا ، اهتمام وحرص على حسن اختيار القائمين على أمور التحصيل ، وحثهم على البعد عن المعاملات غير الصحيحة ، والتشديد على إنشاء نظام رقابي لمتابعتهم (٤) ، وحرصت الدولة على سلامة سلوكيات العمال ، ونمثل لذلك بعزل المنصور واليه على خراج فلسطين لتعسفه في جباية الخراج (٥) ، وأمر المهدي عماله في الأقاليم بالكف عن تعذيب الناس وإلحاق الأذى بهم أثناء الجباية.

وقد كلفت الدولة أيضاً والي البريد بمتابعة أحوال الزراعة ، وأسعار المنتجات الزراعية ، ومشاكل هذا القطاع ، وسلوك عمال الجباية ، وقد نقل تحري المنصور عن سعر المزروعات يوميا والتحقيق عند تغيرها. (٦)

١- انظر : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ١٥١.

٢- انظر : علي بن حبيب الماوردي ، الأحكام السلطانية ، « ب ب ن : دار الفكر ، ب ت » ، ص ١٧٦.

٣- انظر : أبو يوسف : الخراج ، ص ١١٢.

٤- انظر : المصدر نفسه ، ص ٢٢٧ وما بعدها ؛ ص ص ١٨٦ ـ ١٨٧ من هذا البحث.

٥- انظر: أحمد يونس ، تطور أنظمة الاستثمار الأرض الزراعية ، ص ٧٣.

٦- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ٢٩٢ - ٢٩٣.

هذا وقد أدى الاهتمام الكبير من الدولة بالزراعة ، إلى توسع القطاع الزراعي ، وربما صاحب ذلك إغراق من السكان في الاهتمام به ، وانصراف عن بعض الأمور الأخرى المهمة ، مما ساعد على ظهور أفراد يؤيدون ذم الزراعة ، على ما سنرى. (١)

ثالثاً - التجارة والصناعة :

وجد اهتمام مشترك من الدولة والعلماء بهذين النشاطين ، وإن كان أقل من الاهتمام بالنشاط الزراعي. مع اتسام الصناعة بمحدودية إنتاجيتها بين صناعة فردية أو صناعة يشترك فيها عدد محدود من العمال. (٢)ويبرز بناء المدن الاهتمام بالمواقع ذات الصفة التجارية ؛ مثل بغداد التي حرص المنصور عند اختيارها أن تكون مركزا تجاريا دوليا ، خصوصا مع الهند والصين. (٣)

ووجهت عناية خاصة لمواقع الأسواق ، وخصوصاً في المدن حديثة الإنشاء كبغداد وسامراء (٤) ، وقد حفز ازدهار الأسواق عددا من أصحاب الإقطاعات لتحويلها إلى أسواق. (٥)

وقد نظمت الأسواق وأفرد لأهل كل حرفة أو تجارة معينة مكانا مستقلاً ، كما في أسواق القيروان التي نظمها الأمير يزيد بن حاتم ، وكما في أسواق الكرخ ، وأسواق سامراء (٦) . وقد طبق نظام الحسبة على الأسواق ، وعين وال (محتسب) على السوق ، وتذكر كتب التاريخ أسماء

١- راجع : ص ٢٥٤ وما بعدها من هذا البحث.

٢- انظر : عبدالعزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص ٧٢.

٣- انظر : رمزية الخيرو ، تجارة الخليج العربي ، ص ص ١١٦- ١١٧ ، ١٢٢ ، ١٢٤ ؛ عطية القوصي ، تجارة الخليج بين المد والجزر ، ص ص ١٦ - ١٧.

٤- انظر : عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي.. ، ص ١٣٣.

٥- انظر : فهمي عبدالرزاق سعد ، العامة في بغداد في القرنين الثالث والرابع الهجريين ، « بيروت : الأهلية للنشر والتوزيع ، ١٩٨٣م » ، ص ١٦٨.

٦- انظر : عبدالعزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص ص ١٣٧ - ١٣٨.

عدد من محتسبي ذلك العصر . ولمساعدته في تنفيذ مسئولياته على الوجه الأكمل ، عين له مساعدون لكل واحد منهم خبرة واسعة بصنف معين من التجارة أو الصناعة ، وقد أمر الرشيد بإجراء امتحان لشيوخ الأصناف ، فمن اجتازه بقي على صنعته أو حرفته ، وإلا عزل وولي غيره ، ويروى أن أبا حنيفة أريد أن يكون عريفا على الحاكة. (١)

كما قامت الدولة باستقدام عدد من الفنيين (الصناع) من الخارج ، للاستفادة من مهاراتهم وخبراتهم ، ولإعطاء الفرصة لفنيي البلاد للاستفادة من تلك الخبرات (٢) . وقد أغرى ذلك التنظيم للأسواق والاهتمام بها عددا من الفنيين والمهنيين فانتقلوا إليها من أماكن مختلفة. (٣)

وقد ابتدىء في وضع ضريبة أو إيجار على الأسواق منذ عام ١٦٧ هـ ، وقد تعدت أجرة أسواق بغداد العشرة ملايين درهما (٤) . وكما قدمت الدولة الإعانات للمزارعين المتضررين، قامت بإعانة وتعويض التجار المتضررين من حدوث سرقة أو حريق ، فقد قدم الرشيد مائة ألف درهما لأحد تجار الكوفة المسروقين ، وساعد المعتصم تجار سوق الكرخ المحترقة ببغداد ، وتمثلت المساعدة أحيانا في شكل إعفاء ضريبي ، كإلغاء الواثق لضرائب العشر على البضائع الواردة في البحر الصيني. (٥)

ويقدم الجاحظ في كتابه (التبصر بالتجارة) دليلاً إرشاديا للمستهلكين

١- انظر : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، « بيروت : دار الكتاب العربي ، ب ت » ، ج ٣ ، ص ٦٧ ؛ عبدالعزيز الدوري ، «نشوء الأصناف والحرف في الإسلام» ، مجلة كلية الآداب جامعة بغداد: ع١ ، (حزيران ١٩٥٩ م) ، ص ص ١٣٩ - ١٤١ ؛ رشاد عباس معتوق : نظام الحسبة في العراق حتى عصر المأمون : نشأته وتطوره ، سلسلة رسائل جامعية ، ٨ ، ط ١. « جدة : شركة تهامة ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م» ، ص ٨٥ ، ١٤٣.

٢- انظر : رمزية الخيرو ، تجارة الخليج العربي ، ص ١٢٦.

٣- انظر : عبدالعزيز الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص ١٣٨.

٤- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ١٩٦.

٥- انظر : ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ٤٣٣ ؛ فهمي سعد ، العامة في بغداد ، ص ١٢٢ ، ١٦٨.

وللمنتجين المبتدئين ، يحوي وصفا لنوعية عدد من السلع الكمالية ذات الأثمان المرتفعة ، من حيث الجودة والرداءة ، والترتيب وكيفية تمييزها ، وتحديدا لأسعار بعضها ولأماكن وجودها. (١)

كما قدم يحيى بن عمر في (أحكام السوق) وصفا لعدد من حالات الغش السائدة في عصره ؛ مثل : الغش في النقود بإنقاص شيء منها، وعدم تنقية الحبوب ، وخلط الجيد منها بالرديء ، وبيع الخبز عجينا أو وجود حجارة به ، أو بيعه ناقصاً ، ونفخ اللحم أو خلط السمين منه بالهزيل ، وخلط العسل أو السمن الطيب بالرديء ، وخلط اللبن بالماء ، أو لبن البقر بلبن الغنم ، ودهن التين بالزيت ، وغير ذلك. (٢)

الفرع الثاني
النقود والنظام المالي

استمر العباسيون في التعامل بالذهب والفضة وحرصوا على نقائهما. وقد تنوعت الإيرادات المالية في ذلك العصر ، من زكاة وخراج وجزية وعشور وغنائم وإيرادات أخرى ، وحرصت الدولة على إجراء عدد من الإصلاحات المتعلقة بنظم الجباية والعمال والري ، ومع ذلك كانت هناك انحرافات تطبيقية تمثل رد الفعل عليها في ظهور ثورات مالية وتعديات أخرى ، وكان بيت المال (الخزانة العامة) في حالة توافر فائض في غالب العهود ، أما نفقات الدولة العامة فقد شملت أنواعاً مختلفة من النفقات ؛ جارية واستثمارية وتحويلية.

١- انظر : الجاحظ ، التبصر بالتجارة ، ص ص ٣٣ - ٤٢.

٢- انظر : ص ص ١١٠ - ١١٣ من هذا البحث.

أولاً - النقود : (١)

منذ ابتداء الخلافة العباسية ضربت الدراهم والدنانير الخاصة بالعباسيين ، ومع حرصهم على نقاء العملة المصدرة (بحيث بلغت درجة نقاء الدنانير الذهبية من ٩٦ - ٩٨ ٪ ، ودرجة نقاء الدراهم الفضية في عهد الرشيد ٩٩٢٤ ٪ ، وإن كان وزن الدراهم متذبذا قبل تولية الرشيد للسندي بن شاهك لأمر الضرب) ، ومع ذلك فإنه وجدت في التعامل نقود مغشوشة ، وقد يرجع ذلك إلى حرية التجارة ، ومحدودية عرض كل من الذهب والفضة آنذاك ، ومما يؤيد تلك المحدودية، أن الأمين (في فترة الفتنة) اضطر عند مطالبة جنده برواتبهم إلى سك نقود من أواني الذهب والفضة . وتعتبر غزوات الجيش للروم وانتصاره من أهم قنوات إدخال وتدفق الذهب للدولة ، وليس إدخال الذهب فقط ، بل نجد الرشيد عندما هزم نقفور فرض عليه غرامة مالية تدفع بالنقود الذهبية التي ينقش على أحد وجهيها هارون الرشيد وعلى الوجه الآخر الأمين والمأمون ، ومن الأمثلة الأخرى على عزة وقوة الدولة العباسية سياسيا واقتصاديا آنذاك ، أن الدول المجاورة حاولت تقليد

١- انظر التفصيل : البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ص ٤٥١ - ٤٥٦ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ٢٣٨ ؛ انستاس الكرملي ، النقود العربية والإسلامية وعلم النميات ، ط ٢ . « القاهرة : مكتبة الثقافة الدينية ، ١٩٨٧ م » ، ص ١٠١، ١٣٧ - ١٣٩ « كتاب تحرير الدرهم والمثقال لمصطفى الشافعي » ؛ سيدة اسماعيل كاشف ، « دراسات في النقود الإسلامية » ، المجلة التاريخية المصرية ، القاهرة : ع ١٢ ، (١٩٦٤ م - ١٩٦٥ م) ، ص ص ٨٤ - ١٠٧ ؛ محمد توفيق خفاجي ، « تطور النظم الإدارية والمالية في بلاد العراق وفارس من مستهل العصر العباسي إلى نهاية القرن الرابع الهجري » ، (رسالة دكتوراه ، قسم التاريخ ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة، القاهرة ، ١٩٦٦ م) ، ص ص ٢٧٥ - ٢٨٢ ، ٢٩٥ - ٢٩٦ ؛ عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص ٢٠٧ ؛ عبدالعزيز حميد ، « المسكوكات المزيفة في العصر العباسي » ، مجلة كلية الآداب ، جامعة بغداد : ع ٢٢ ، (١٩٧٨ م) ، ص ٣٠٨ ، ٣٢١ ، ٣٢٩ ؛ ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ٣٣٨ - ٣٤٣ ؛ موسى آدم عيسى ، « آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي » ، (رسالة ماجستير ، قسم الدراسات العليا الشرعية : شعبة الاقتصاد الإسلامي ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٤ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ - ١٩٨٥ م) ، ص ١٥.

إصدارات العباسيين النقدية ، فدينار الملك أوفا (ملك ميرسية) ماهو إلا تقليد للدينار العباسي المضروب في عام ١٥٨ هـ .

وكانت الدولة تتبع نظام المعدنين في عدد من المناطق ، وفي مقدمتها العراق. ومع ذلك اقتصرت عدد من المناطق على نظام المعدن الواحد ؛ فمصر والشام وشمال أفريقيا تعاملت بالنظام النقدي الذهبي ، واستخدمت الفضة للحلي والأثاث ، أما كرمان وبخارى وفارس فقد تعاملت بالنظام النقدي الفضي ، واستخدمت الذهب للحلي وغيره من الاستخدامات الخاصة ، وقد تذبذبت النسبة بين الدينار والدرهم من ١ : ٧ إلى ١ : ٢٢ على مدار العصر.

وقد ضرب العباسيون أنواعاً مختلفة من الدنانير من مثقال إلى مائة مثقال ، وضربوا دنانير الصلة أيضاً ، ومع ذلك فقد كانت صناعة سك النقود آنذاك بسيطة ، لدرجة أن المأمون بعد قتل أخيه ، لم يجد من ينقش له الدراهم ، فنقشت بالمخاريط كالخواتم.

وقد فطن آنذاك لدور سك النقود في التعبير عن استقلال سياسي معين ، فالأمين قبل مقتله أسقط اسم أخيه المأمون من النقود المصدرة ، وذلك لرغبته في تولية العهد لابنه موسى بدلا من المأمون ، وفي المقابل نجد المأمون يصدر في خراسان نقوداً خاصة به تعبر عن استقلاله السياسي. وقد تكرر مثل هذا التعبير مع عدد من الثورات المعارضة ؛ كثورة أبي السرايا وثورة الحجابي بخراسان. وأخيرا فقد وردت إشارات عن استخدام السفاتج منذ عهد المنصور.

ثانياً - النظام المالي :

تحوي المصنفات التاريخية وبعض كتب الفقه المالي معلومات وفيرة عن الإيرادات والنفقات العامة في ذلك العصر ، نذكر منها ملامح مع الإشارة إلى الانحرافات والثورات والإصلاحات المالية.

١ - الإيرادات العامة : (١)

وتمثلت آنذاك في الخراج والجزية بشكل دوري وأساسي ، ثم الغنائم والزكاة والعشور، وإيرادات أخرى.

أ - الخراج : وقد مثل أهم إيرادات الدولة ، وبلغ في عهد الرشيد أكثر من نصف مليون درهما بحسب قائمة الجهشياري ، وانخفض في فترة الفتنة أكثر من مائة ألف درهم بحسب قائمتي قدامة بن جعفر وابن خلدون.

ب - الجزية : وكانت تؤخذ من الذميين في البلاد المفتوحة الداخلة تحت حكم الدولة ، وبلغ إيرادها من ذمة بغداد مابين مائة وثلاثين ألف دينار إلى مائتي ألف دينار ، كما كانت تفرض على الروم عند غزوهم والانتصار عليهم ، ومن ذلك الجزية السنوية التي وافق قسطنطين على دفعها مقابل الصلح مع المنصور في عام ١٥٥ هـ ، ثم التي وافقت أغسطه على دفعها في عهد المهدي لنفس السبب ، وقد تراوحت بين سبعين ألف دينار إلى تسعين ألف دينار ، ثم التي أجبر نقفور على دفعها للرشيد عام ١٩٠ هـ ، وبلغت حوالي خمسين ألف دينار.

ج - الغنائم : وأتى غالب حصيلتها من غزوات بلاد الروم أيضاً ، في سنوات متفرقة فيما بين ١٣٢ - ١٩٠ هـ ، وقد بلغت غنائم غزو عام ١٦٤ هـ عشرين ألف فرس ومائة ألف رأس غنم وبقر ، أما غزو عام ١٧٨ هـ ، فغنم منه أكثر من مائة وخمسين ألف دينار ، وغنم أكثر من ثلاثين ألف دينار من غزوة عام ١٩٠ هـ ، كما أن المعتصم غنم كثيرا جدا عندما فتح عمورية.

١- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ١٠٩ - ١١١ ، ١٧١- ١٨٤ ؛ ابن خلدون ، المقدمة ، ص ١٧٩ ؛ وراجع : ص ص ١٦٣ - ١٧١ من هذا البحث.

د - الزكاة : وروي أنها كانت تستوفي من المزروعات ما بين العشر إلى الربع ، في العصر الأموي وحتى الربع الأخير من القرن الثاني الهجري ، ثم ازدادت إلى النصف في خلافة الواثق. (١)

هـ - العشور : وقد أقام العباسيون لتحصيلها مراكز تفتيش وجباية في الطرق البرية والبحرية والنهرية. (٢)

و - الإيرادات الأخرى (٣) : فرضت ضرائب على الأرحاء والطواحين منذ عهد المهدي ، كما فرضت ضرائب على الأسواق في عهده، أو في عهد والده المنصور ، وبلغت واردات رحا البطريق مع أسواق بغداد مايقارب اثني عشر مليون درهما ، وظهرت كذلك في ذلك العصر وبتوسع أموال المصادرات من الوزراء والولاة ، كمصادرة المنصور لأموال أبي أيوب المورياني ، ولأموال عبدالله بن علي والي خراسان في عام ١٣٧ هـ ، ثم مصادرة الرشيد لأموال محمد بن سليمان والي البصرة في عام ١٧٣ هـ ، ولأموال البرامكة التي بلغت أكثر من أربعين مليون درهما ، ولأموال منصور بن زياد وقد بلغت عشرة ملايين درهما ، ولأموال علي بن عيسى بن ماهان والي خراسان وقد بلغت ثمانين مليون درهما ، وصادر المعتصم من وزيره الفضل بن مروان عشرة ملايين دينار ، وعندما صادر الواثق كتاب الدواوين في عام ١٢٩ هـ ، صادر من أحمد بن أبي إسرائيل

١- انظر : حسام الدين السامرائي ، مجالات الضرائب على الأرض والإنتاج الزراعي ، « عمان : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ب ت » ، ص ١٨.

٢- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ١٢٥.

٣- انظر : تاريخ الطبري ، م ٥ ، ص ٤ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ٦٣ ، ١٦٢ ؛ محمد بن أحمد الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق : حسين الأسد ، وآخرون ، بإشراف وتخريج : شعيب الأرنؤوط ، الطبعة ٧ . « بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م » ، ج ١٠ ، ص ٢٩٣ ، ٣١٢ ؛ عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي.. ، ص ١٩٤ ؛ ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ١٩٤ - ٢٠٣.

أكثر من ثلاثة أرباع مليون دينار ، ومن سليمان بن وهب نصف ذلك المبلغ ومن أحمد بن الخصيب وكاتبه مليون درهم.

ومن أهم الظوهر المصاحبة لعملية المصادرات (والتي قد تكون بسبب ظلم أو تعدي الوزير أو الوالي) ، عملية حفظها في بيت مال خاص بها ، كما فعل المنصور ، ثم إعادتها لأصحابها بعد وفاة الخليفة ، وقد أوصى المنصور بذلك ابنه المهدي. هذا بالإضافة إلى أموال من لا وارث له ، وأجور المستغلات ، ورسوم دور الضرب ، وبعض الغرامات.

ومن المؤكد أن حجم الإيرادات العامة كان من الكبر بحيث أن كبر حجم الإنفاق على إخماد الثورات الداخلية والغزوات الخارجية وباقي أنواع الإنفاق الداخلي ، لم يؤد إلى مشاكل عجز بين الإيرادات والنفقات العامة ، بل مع وفاة كل خليفة نلحظ وجود فائض في بيت المال (١) ، وقد بلغ بعد موت السفاح أكثر من خمسة وثلاثين مليون درهما ، وارتفع إلى مايقارب السبعمائة مليون درهما مع وفاة المنصور ، ثم انخفض إلى حوالي مائتي مليون درهما مع وفاة المهدي ، وارتفعت إلى ما يقارب ألفي مليون درهما مع وفاة الرشيد ، وإلى نصف هذا المبلغ تقريبا مع وفاة الأمين ، وبالطبع كان للفتنة بين الأخوين دور كبير في إنقاص الفائض إلى النصف ، وبعد ذلك نجد الفائض مع قرب نهاية هذا العصر المزدهر ينخفض كثيرا ليصل مع وفاة المعتصم إلى ما يقارب المائة وثلاثين مليون درهما فقط ، ثم مع وفاة الواثق إلى أقل من مائة مليون درهما في الغالب.

٢ - الانحرافات والثورات والإصلاحات المالية :

حدثت مع تحصيل الإيرادات صور عديدة من انحرافات العمال ، وقد قدم أبو يوسف وصفا لتلك الصور خصوصا عند جباية الخراج أو الجزية ، ويصف محذراً تجاوزات عمال الخراج في المقدار بقوله : « وليس ينبغي

١- انظر : ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٨١ - ٨٣.

لعامل ولا يسعه أن يدعي على أهل الخراج ضياع غلة فيأخذ بذلك السبب أكثر من الشرط.. ولا يؤخذ أهل الخراج برزق عامل ، ولا أجر مدي (١) ، ولا احتفان (٢) ، ولانزلة (٣) ، ولا حمولة الطعام للسلطان ، ولا يدعى عليهم نقيصة فتؤخذ منهم ، ولا يؤخذ منهم ثمن صحف ولا قراطيس (٤) ، ولا أجور الفيوج (٥) ، ولا أجور الكيالين ، ولا مؤنة عليهم في شيء من ذلك ولا قسمة (٦) ، ولا نائبة (٧) ، سوى الذي وظفناه من المقاسمة ، ولا يؤخذوا بأثمان الأتبان (٨) ، ولا يؤخذ منهم ما قد يسمونه رواجا لدراهم يؤدونها في الخراج (٩) ، فإنه قد بلغني أن الرجل منهم يأتي بالدراهم فيؤديها في خراجه ، فتقتطع منها طائفة ، ويقال : هذا رواجها وصروفها، ولا يضربن رجل في دراهم خراج ، ولا يقام على رجله ، فإنه قد بلغني أنهم يقيمون أهل الخراج في الشمس يضربونهم الضرب الشديد ويعلقون عليهم الجرار ، ويقيدونهم بما يمنعهم من الصلاة ، وهذا عظيم عند الله ، شنيع في الإسلام » . (١٠)

وفي موضع آخر يقول : « وإن قال أهل الخراج : نحن نجري على والينا وجنده من عندنا، لم يقبل ذلك منهم ولم يحملوه ، فإنه قد بلغني أنه يكون

١- أي لا يؤخذ من أهل الخراج أجرة المكيال مديا أو غيره. عبدالعزيز الرحبي ، فقه الملوك ومفتاح الرتاج المرصد على خزانة كتاب الخراج ، تحقيق : أحمد عبيد الكبيسي ، الكتاب ٨ ، « العراق : رئاسة ديوان الأوقاف ، إحياء التراث الإسلامي ، ١٩٧٥ م » ، ج ٢ ، ص ٢١ .

٢- أجرة من يقدم الغلة بيديه إلى المكيال عند الكيل : المصدر نفسه .

٣- طعام العامل أو الجند : المصدر نفسه.

٤- دفاتر الخراج والمستندات المتعلقة بأمورهم ومصالحهم : المصدر نفسه ، ص ٢٢.

٥- أجرة حاملي كتب الأخبار للسلطان أو نائبه : المصدر نفسه .

٦- أجرة القسام : المصدر نفسه .

٧- ما ينوبهم من الحوائج كإصلاح القناطر وسد البثوق ونزلة الرسل والوفود : المصدر نفسه .

٨- علف الدواب : ابن منظور ، لسان العرب ، م ٢، ص ١٨ ، مادة تبن.

٩- وذلك بأن يكون الرواج للذهب فيؤدون فضة فيطلب العامل منهم ذهباً أو العكس ليأخذ منهم زيادة : الرحبي : المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٣ .

١٠- أبو يوسف ، الخراج ، ص ص ٢٣٠ - ٢٣١ .

في حاشية الوالي والعامل جماعة منهم ، من لديه به حرمه ، ومن له إليه وسيلة ، ليسوا بأبرار ولا صالحين ، يستعين بهم ويوجههم في أعماله يقضي بذلك الذمامات ، فليس يحفظون ما يوكلون بحفظه ، ولا ينصفون من يعاملون ، إنما مذهبهم أخذ الشيء من الخراج كان أو من أموال الرعية ، ثم يأخذون ذلك فيما بلغني بالعسف والظلم والتعدي. ثم لا يزال الوالي ومن معه قد نزل بقرية فأخذ أهلها من نزله بما لا يقدرون عليه ولا يجب عليهم حتى يكلفوا ذلك فيجحف بهم ، ثم قد يبعث رجلا من هؤلاء الذين وصفت لك أنهم معه إلى رجل ممن له عليه خراج ليأتي به، فيأخذ منه الخراج ، فيقول له : قد جعلت لك أن تأخذ منه كذا كذا ، حتى لقد بلغني أنه ربما وظف له أكثر مما يطالب به الرجل من الخراج ، فإذا أتاه ذلك الموجه إليه قال له : أعطني جعلي الذي جعله لي الوالي ، فإن جعلي كذا وكذا ، فإن لم يعطه ضربه وعسفه وساق الغنم والبقر ومن أمكنه من ضعفى المزارعين حتى يأخذ ذلك منه ظلما وعدوانا. وهذا كله ضرر على أهل الخراج ونقص للفيء ، مع ما فيه من الإثم ، فأمر (١) بحسم هذا وما أشبهه وترك التعرض لمثله ». (٢)

كما يصف صورة من صور تحصيل الجزية - محذراً - بقوله : « ولا يضرب أحد من أهل الجزية في استيدائهم الجزية ولا يقاموا في الشمس ولا غيرها ، ولا يحمل عليهم في أبدانهم شيء من المكاره ، ولكن يرفق بهم ويحبسون حتى يؤدوا ما عليهم...». (٣)

كما يصف انحرافات التحصيل عند وجود نظام التقبيل بقوله : « ورأيت أن لا تقبل شيئاً من السواد ولا غير السواد من البلدان ، فإن المتقبل إذا كان في قبالته فضل من الخراج، عسف أهل الخراج وحمل عليهم مالايجب ، فيأخذهم بما يجحف بهم ليسلم مما دخل فيه ، وفي ذلك وأمثاله خراب البلاد وهلاك الرعية، والمتقبل لا يبالي هلاكهم بصلاح أمره

١- كلام أبي يوسف موجه هنا للخليفة هارون الرشيد .

٢- المصدر نفسه ، ص ص ٢٢٨ - ٢٢٩ .

٣- المصدر نفسه ، ص ٢٥٥ .

في قبالته ، ولعله أن يستفضل بعدما يتقبل به فضلاً كثيراً ، وليس ذلك يمكنه إلا بشدة منه على الرعية وضرب لهم شديد، وإقامة لهم في الشمس ، وتعليق الحجارة في الأعناق وعذاب عظيم ينال أهل الخراج منه ، وهذا مما لا ينبغي ولا يحل ولا يصلح ، ولا يسع الحمل على أهل الخراج بما ليس يجب عليهم من الفساد الذي نهى الله عنه ، إنما أمر الله أن يؤخذ منهم العفو، وليس يحل أن يكلفوا فوق طاقتهم..» . (١) كما يصف أهل الكوفة نتائج ظلم عاملهم من قبل الخليفة المأمون بقولهم : « هو شر عامل ، أما في أول سنة ، فبعنا الأثاث والعقار ، وفي الثانية بعنا الضياع ، وفي الثالثة نزحنا وأتيناك..» . (٢)

إزاء هذه الصور وغيرها من الانحرافات المالية قامت عدد من الثورات مطالبة بوقف ظلم وتعدي العمال في عدد من أنحاء الدولة.

ففي مصر يذكر قيام خمس ثورات مالية بين عهدي المهدي والمأمون (٣) ، ابتدأت في عام ١٦٧ هـ كرد فعل على تشدد موسى بن صعب والي المهدي على خراج مصر ، الذي زاد على كل فدان ضعف ما تقبل منه ، وفرض ضرائب على أهل الأسواق والدواب ، وقد تمكنت الثورة من قتله ، وعادت الثورة مرة أخرى في عام ١٧٨ هـ مع ولاية إسحاق بن سليمان والذي زاد على المزارعين زيادة مجحفة ، ثم كان الخروج ثالثة في عام ١٨٦ هـ على الليث بن الفضل لعدم استجابته لتظلم الأهالي من مساحيه ، ومنع الأهالي الخراج. وخرجت الثورة رابعة في عام ١٩١ هـ مع ولاية الحسين بن جميل ، ثم مرة خامسة في عام ٢٢٤ هـ مع ولاية صالح بن شيرزاد الذي ظلم

١- المصدر نفسه ، ص ص ٢٢٥ - ٢٢٦ .

٢- الذهبي: سير أعلام النبلاء ، ج ١٠ ، ص ص ٢٨٠ - ٢٨١.

٣- انظر : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٦٣٧ ؛ محمد بن يوسف الكندي ، كتاب الأمراء والولاة وكتاب القضاة ، « بيروت : مطبعة الآباء اليسوعين ، ١٩٠٨ م » ، ص ص ١٢٥ - ١٢٧ ، ١٩٠ - ١٩٢ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١، ص ص ٧٠٦ - ٧١٠ ؛ محمد ضياء الدين الريس ، الخراج والنظم المالية في الدولة الإسلامية ، ط ٥ . « القاهرة : دار التراث ، ١٩٨٥ م » ، ص ص ٤٤٥ - ٤٤٨ .

العمال وزاد من نسب الخراج ، وتعتبر هذه أشد وأطول الثورات حيث استمرت ما يقارب ثلاث سنوات ، وكانت ثورتها تشتد مع مطلع موسم الجباية ، وترتبط زيارة المأمون لمصر عام ٢١٧ هـ برغبته في رؤية الأمور والتعرف عليها عن قرب ، ومنذ أن وصل أدرك سبب الثورات فوجه التهمة لعامله على الخراج عيسى بن منصور بقوله : « لم يكن هذا الحدث العظيم إلا عن فعلك وفعل عمالك ، حملتم الناس مالا يطيقون ، وكتمتموني الخبر حتى تفاقم الأمر واضطربت البلد...» .

وقامت حركات أخرى في الشام وغيرها ، ومنها حركة الرافع بن الليث في خراسان في عام ١٩٠ هـ ، وقد أدرك الرشيد سبب هذه الثورة فعزل واليه عليها علي بن عيسى بن ماهان ، وصادر أمواله ، وكتب إليه : « خالفت عهدي ونبذت وراء ظهرك أمري حتى ظلمت الرعية ، وأسخطت الله وخليفته لسوء سيرتك » (١) ، ومع ذلك كانت الثورة أقوى من أن تخمد بعزل علي بن عيسى .

ومع هذه الانحرافات والثورات المقابلة لها ، حاولت الدولة إجراء عدد من الإصلاحات المالية ؛ سواء بالنسبة للمقادير أو بالنسبة للعمال ، ويمكن تقسيمها إلى مجموعتين :

المجموعة الأولى : الإصلاحات المتعلقة بمقدار الجباية : ونذكر منها :

أ - أمر الخليفة المنصور حماداً التركي بتعديل السواد ، وذلك بإعادة النظر في نسب الضرائب الخراجية المفروضة على الأراضي (٢) ،

١- انظر : تاريخ الطبري ، م ٤ ، ص ٦٧٣ وما بعدها ؛ أحمد بن داود الدينوري ، الأخبار الطوال ، تحقيق : عبدالمنعم عامر ، الطبعة ١. « ب ب ن : دار إحياء الكتب العربية ، ١٩٦٠ م » ، ص ٣٩١ ؛ شاكر مصطفى ، دولة بني العباس ، ج ١ ، ص ص ٧٣٧ - ٧٣٩.

٢- محمد الريس ، الخراج والنظم المالية.. ، ص ٣٨٩.

أو العدول بأصحاب الخراج من المساحة إلى المقاسمة. (١)

ب - منع المنصور أيضاً تحويل الأراضي الخراجية إلى عشرية ، وذلك فيما يتعلق بالأراضي المحولة بعد عهد عمر بن عبد العزيز. (٢)

ج - مساهمات ابن المقفع ومعاوية بن يسار وأبي يوسف في إيجاد نظام موحد للجباية وتحويل الخراج من المساحة إلى المقاسمة. (٣)

د - تطبيق إعفاءات وتسهيلات معينة (٤) ، ومنها : إسقاط خالد بن برمك الخراج على أهل فارس ، وإسقاط خراج الشجر عنهم ، وإسقاط الرشيد العشر الذي كان يؤخذ بعد النصف ، وأمر المأمون بمقاسمة أهل السواد على الخمسين بدلاً من النصف ، وأمره بتخفيض خراج خراسان بمقدار الربع ، وإسقاطه مليوني درهم من خراج الري.

المجموعة الثانية : الإصلاحات المتعلقة بالعمال ونظم التحصيل:

ونذكر منها :

أ - عزل العمال المتعسفين، كعزل المنصور لعبد الوهاب بن إبراهيم عامله على فلسطين ، وعزله أيضاً أحد عمال السواد. (٥)

١- وهذا ما رجحه الماوردي في الأحكام السلطانية ، ص ١٧٦، رغم أن البلاذري في فتوح البلدان رجح رواية يحيى بن آدم بأن تطبيق المقاسمة أول من أمر به المهدي ، ص ص ٢٨٠ - ٢٨١، وهو ما رجحه أيضا ابن طباطبا في الفخري في الآداب السلطانية.. ، ص ١٨٢.

٢- انظر : محمد الريس ، المصدر نفسه ، ص ص ٣٨٩ - ٣٩٠ .

٣- انظر : ص ص ١٧٦ - ١٨٥ من هذا البحث.

٤- انظر : ابن طباطبا ، المصدر نفسه ، ص ٢١٦ ؛ محمد الريس ، المصدر نفسه ، ص ٣٧٧ ، ٤٢٢ ، ٤٤٤ .

٥- انظر : محمد الريس ، المصدر نفسه ، ص ٣٩١.

ب - مساهمات ابن المقفع وعبيدالله العنبري وأبي يوسف وأحمد وأبي عبيد في التأكيد على حسن اختيار العمال الثقات ، ومتابعة تصرفاتهم ولزوم جانب الحزم ضد المعتدي منهم ، ومنع نظام التقبيل على العموم. (١)

٣ - النفقـــات العامـــة :

أدت وفرة الإيرادات العامة للدولة إلى أن تنفق بضخامة على شريحة ممتدة من المصارف. ويمكن تقسيم تلك النفقات العامة إلى حقيقية وتحويلية ، وتضم النفقات الحقيقية النفقات الجارية والنفقات الاستثمارية سواءً استثمارا مباشرا ، أو في إنشاء البنية الأساسية.

وبالنسبة لأهم انواع النفقات العامة آنذاك نجد الآتي :

أ - النفقات العامة الحقيقية الجارية (٢) : وسنركز في التمثيل لها على مرتبات مختلف موظفي الدولة ، فقد كان كاتب الديوان يستلم من عشرة إلى أربعين درهما في الشهر ، أما رئيس الديوان فكان يتقاضى ثلاثمائة درهما في الشهر ، أما القضاة فتراوحت رواتبهم الشهرية بين مائتي درهم إلى أربعة آلاف درهم ، أما المترجمون فقد كان راتبهم الشهري يصل إلى خمسمائة دينار ، أما الأطباء فكان راتبهم الشهري يتراوح بين مائة وخمسين درهما إلى اثني عشر ألف درهما ، أما الوزراء فقد تجاوزت مرتباتهم الشهرية الاثني عشر ألف درهما ، أما القادة العسكريون فاقترب مرتبهم الشهري من العشرة آلاف درهم ، أما الرجالة فتراوح راتبهم الشهري من عشرين درهما إلى مائة درهم ، وكان الفرسان يأخذون ضعف مرتب الرجالة ، أما جنود الثغور فوصل عائدهم الشهري إلى عشرة دنانير.

١- انظر : وكيع محمد بن خلف بن حيان ، أخبار القضاة ، « بيروت : عالم الكتب ، ب ت » ، ج ٢ ، ص ص ١٠٢ - ١٠٣ ؛ ص ص ١٨٦ - ١٨٧ من هذا البحث.

٢- انظر : ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٢١١ - ٢١٥ ، ٢٧٤ - ٢٧٧ ، ٢٩٧ - ٢٩٨ ، ٣٠٥ - ٣٠٦ ، ٣٠٩ ، ٣٣٥ - ٣٣٧ ، ٣٤٨ - ٣٥٢ ، ٣٥٨ - ٣٥٩ ، ٣٦٤ .

وسياق العرض عن مخصصات الوظائف العسكرية يذكرنا بإشارة ابن المقفع إلى عدم انتظام رواتب هذه الفئة من حيث مدة الصرف الدوري ، حيث يقول في رسالته للمنصور : « العناية بصلاح الجند : ومن ذلك أمر أرزاقهم أن يوقت لهم أمير المؤمنين وقتا يعرفونه في كل ثلاثة أشهر أو أربعة أو ما بدا له ، وأن يعلم عامتهم العذر في ذلك من إقامة ديوانهم وجمع أسمائهم ، ويعلموا الوقت الذي يأخذون فيه ، فينقطع الاستبطاء والشكوى، فإن الكلمة الواحدة تخرج من أحدهم في ذلك أهل أن تستعظم ، وإن باب ذلك جدير أن يحسم ». (١)

والنظر في عوائد مختلف موظفي الدولة يشعر بوجود تفاوت دخلي كبير جدا ، قد يرجع أحيانا للكفاءة والخبرة.

هذا وقد كلفت الحملات العسكرية (سواء لإخماد ثورات المعارضة الداخلية ، أو للدفاع الخارجي أو للجهاد) مبالغ كثيرة ، ومن أمثلة ذلك : أن المنصور أنفق ما بين اثني عشر مليون درهما إلى ثمانية عشر مليون درهما لمقاتلة عمه عبدالله بن علي المطالب بالخلافة ، وسبعين ألف دينار لمحاربة محمد النفس الزكية ، وثلاثة وستين مليون درهما لقتال الخوارج بأفريقية ، وأنفق المهدي مليون درهما لمقاتلة الخارجي عبدالسلام اليشكري ، ومائة ألف درهما لغزو بلاد الروم في عام ١٦٣ هـ ، ثم ما يقارب المائتي ألف دينار والعشرين مليون درهما في عام ١٦٥ هـ لنفس السبب ، وأنفق الرشيد لقتال رافع بن الليث مائة مليون درهما ، وصرف الأمين مليوني دينار ثم مليوني درهم في قتاله لأخيه المأمون . وأنفق المعتصم أكثر من ثلاثين مليون درهما لمحاربة بابك الخرمي في عام ٢٢٢ هـ ، ثم خمسة عشر ألف مليون درهما في السنة التي تليها، وأنفق مليون دينار في نفس العام لفتح عمورية.

١- ابن المقفع ، رسالة الصحابة ، ص ١٢.

ب - النفقات العامة الحقيقية الاستثمارية :

وهذا النوع من النفقات يتضمن النفقات الاستثمارية المباشرة ونفقات بناء البنية الأساسية . وبالنسبة للنوع الأول (١) فيروى أن المهدي أقرض أحد الروميين مليون درهما لبناء مستغل أرحاء توقع ذلك الرومي أن عائده السنوي يساوي رأس المال المدفوع ، وقد خرج الرومي إلى بلاده وكان العائد يرسل إليه هناك حتى مات ، فعادت ملكية الأرحاء للدولة، وكانت رحاء البطريق تغل مائة ألف درهم سنويا ، ومجموع غلتها (مع إيجار أو ضريبة أسواق بغداد) حوالي اثني عشر مليون درهما ، وبلغ عائد مستغلات سامراء عشرة ملايين درهما ، ونذكر هنا تشجيع المعتصم لمثل هذا الإنفاق بقوله لوزيره محمد بن عبدالملك الزيات: « إذا وجدت موضعا متى أنفقت فيه عشرة دراهم ، جاءني بعد سنة أحد عشر درهما فلا تؤامرني فيه ». (٢)

أما بالنسبة لنفقات بناء البنية الأساسية ، فنذكر هنا أن تكلفة بناء بغداد في عهد المنصور تجاوزت أربعة ملايين درهما (٣) ، وكلف بناء المأمون لمدينة عين زربة مائة وسبعون ألف دينار ، وبناء سامراء في عهد المعتصم تجاوزت تكلفته النصف مليون درهم ، وأنفق نصف مليون درهما أيضا على تحصين قاليقلا ، وفي جانب البنية الأساسية المتعلقة بالقطاع الزراعي (٤) ، نذكر أن الرشيد أنفق خمسة ملايين درهما على حفر نهر أبي الجند ، وأنفق المعتصم مليوني درهم على كري نهر لأهل الشاش وفرغانة ، ومليونا آخر لشق نهر لأهالي خراسان ، كما كانت هناك تيارات إنفاقية لإصلاح عدد من المزارع ، ونذكر في هذه القضية رأي أبي يوسف

١- انظر : ضيف الله الزهراني ، موارد بيت المال.. ، ص ص ١٩٤ - ١٩٦، ١٩٨ - ١٩٩.

٢- انظر : علي بن الحسين المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد ، ط ٥ . « بيروت : دار الفكر ، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م » ، ج ٤ ، ص ٤٧ .

٣- وهو مبلغ تثير ضآلته الاستغراب ، وربما ارتبط ذلك برخص الأيدي العاملة ، وبحرص المنصور على مراقبة النفقات العامة بشدة .

٤- انظر : ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ٣٨٧ - ٣٨٩ ، ٤٠٣ - ٤٠٤ ، ٤١٤ - ٤١٥.

في وجوب تحمل الدولة لكافة تكاليف إنشاء البنية الأساسية ذات النفع العام. (١)

ج - **النفقات العامة التحويلية** (٢) وهذا الجانب من النفقات العامة خصص له العباسيون جزءًا كبيرا من موارد الدولة ، ومن ذلك إنفاقهم لمال البيعة ، وذلك لشراء المبايعة الصورية من فئات معينة ، ووصلهم أبناءهم بصلات ضخمة تصل أحيانا إلى المليون درهما ، ووصلهم كذلك الهاشميين بصلات كبيرة جدا تقترب من العشرة ملايين درهما في أكثر من مرة ، مع تخصيص مخصص شهري يبلغ خمسمائة درهم شهريا لكل هاشمي ، ووصلهم بني طالب في بعض الأحيان وخصوصا في عهد المأمون ، ووصلهم الأدباء والشعراء وغيرهم بصلات كثيرة جدا .

وكذلك دفعوا تعويضات للمتضررين من المزارعين أو التجار أو حتى السكان ، فالرشيد عوض أحد تجار الكوفة المسروقين بمائة ألف درهم، والمعتصم عوض عددا من المزارعين لتلف مزروعاتهم بخمسة ملايين درهم ، وعوض تجار آخرين لحريق أصابهم بأكثر من خمسة ملايين درهم أيضا ، وعوض الواثق سكان منازل الكرخ للحريق الذي أصابهم بمليون درهم ، وللمتضررين من زلازل المغرب بثلاثة ملايين درهم، كما أنفق العباسيون على فداء الأسرى ؛ حيث أنفق المأمون مليوني درهم ، والواثق ما يزيد عن ثمانية آلاف دينار وغير ذلك.

١- انظر : ص ٢٥٨ من هذا البحث.

٢- انظر : ضيف الله الزهراني ، المصدر نفسه ، ص ص ١٧٢ - ١٧٣، ١٨١ - ١٨٦، ١٩١ - ١٩٢، ٢٢٠ - ٢٣٩ ، ٢٥٠ - ٢٥٩ ، ٤٣٣ - ٤٣٤، ٤٣٧ - ٤٣٨ ؛ راجع ص ص ٢١ - ٢٣ من هذا البحث.

المطلب الثالث
ملامح الأوضاع الاجتماعية

تكون المجتمع العباسي من عدد من العناصر : العرب ، والفرس ، والأفارقة ، والمغاربة ، والهنود ، والترك ، وغيرهم ، ومثل الدين الإسلامي الدين الرسمي للدولة ولغالب السكان ، مع وجود ذميين يهود ونصارى ومجوس كذلك ، وكانت هذه الأقليات محترمة الحقوق ما دامت محافظة على المواثيق والعهود المبرمة بينها وبين الدولة الإسلامية.

أما بالنسبة لمظاهر الحياة في المجتمع فربما تتضح بالنظر إلى أوضاع السكن والطعام والشراب واللباس ، ورؤية أثر الأسعار في مستوى المعيشة ، وحفلات الزفاف والهدايا والجواري وغيرها، وهو مما يتضح من عرض الأسعار ومقومات الحياة ، ثم الظواهر المصاحبة للثراء.

أولا - الأسعار ومقومات الحياة (١) : انتشر في ذلك العصر بناء القصور والدور الفخمة من قبل الأسرة العباسية و غيرها من الوزراء والأثرياء ، وبالغوا في تزيينها وتجميلها ، ومن أبرز تلك القصور : قصر الذهب أو القبة الخضراء ، وقصر الخلد ، وقد بناهما المنصور ، وقصر السلام الذي بناه المهدي بخمسين مليون درهما ، وقصر الجعفري الذي بناه جعفر البرمكي ، وقصر البركة ، وغيرها كالقصور التي بناها الأمين بعشرين مليون درهما.

وتفنن الناس في صناعة الأطعمة والأشربة وخصوصا الأغنياء ، وانتشر لبس العمائم والقلنسوات والقمصان والسراويل والجباب

١- انظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠، ص ١٤٧ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ٤٠٤ ؛ فهمي سعد ، العامة في بغداد.. ، ص ص ١٩٠ - ١٩١ ، ٢٢٩ وما بعدها ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، دراسات في تاريخ العرب : العصر العباسي الأول ، « الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، ب ت » ، ج ٣ ، ص ص ٣٠٠ - ٣٠١ ؛ حسن إبراهيم ، تاريخ الإسلام.. ، ج ٢ ، ص ص ٤١٩ - ٤٣٠.

والدراريع والطيالسة والأقبية والنعال والخفاف ، وغلب لبس اللون الأسود ، ويرد في مجال الملابس أمر الرشيد أهل الذمة في عام ١٩١ هـ بتغيير وتمييز هيئاتهم ولباسهم وشد الزنارات في وسطهم.

أما فيما يتعلق بالأسعار فنجد أن الدرهم في عهد المنصور كان يشترى كبش غنم ، أو ستين رطلا من لحم الغنم ، أو من التمر ، أو تسعين رطلا من لحم البقر ، أو ستة عشر رطلا من الزيت ، أو اثنى عشر رطلا من السمن ، أو عشرة أرطال من العسل ، وكان الحمل يُشترى بأربعة دوانق. وفي عهد المهدي - ولكبر غنيمة جيش الرشيد من الروم في عهد امبراطورتهم أغسطه - انخفضت الأسعار حتى بيع البرذون بدرهم ، والبغل بأقل من عشرة دراهم ، والدرع بأقل من درهم ، والعشرون سيفا بدرهم.

ويظهر أن الأسعار كانت ترتفع شيئا فشيئا ، حيث وصل سعر اللحم في عهد الرشيد إلى ستة دراهم ، ثم نجد هذا السعر يقفز قفزات في عهد الأمين ، حيث وصل سعر الكبش إلى خمسة عشر درهما ، والنعجة إلى عشرين درهما ، وبالطبع كان للفتنة واضطراب الأوضاع أثرها على ارتفاع الأسعار . وكما هو ظاهر من المعلومات السابقة فقد كانت الأسعار منخفضة في عهد المنصور ، وكان لمتابعته اليومية للأسعار (١) دور في تثبيتها ، بالإضافة إلى دور استقرار ورخاء الدولة على وجه العموم.

ونظرا لعدم وجود معلومات عن أسعار السكن والملابس والأثاث المنزلي ، فلا يمكن وصف مستوى المعيشة بدقة ، وذلك بمقارنة أسعار مقومات الحياة مع الرواتب التي سبق ذكرها ، وإن كان يمكن القول بإجمال بأن موظفي الدولة في غير الوظائف ذات الدخل المنخفض (كبعض كتاب الدواوين والراجلة في الجيش كانوا يعيشون في سعة ورخاء).

١- راجع : ص ٤٣ من هذا البحث.

ثانيا - من الظواهر المصاحبة للثراء (١)صاحب ثراء الأسرة العباسية على العموم والوزراء وغيرهم ، عدد من الظواهر التي يجمعها الإنفاق الكبير بشكل قد يقترب من الترف ، ومن تلك الظواهر :

١ - **حفلات الزفاف** :بالغ البعض في إقامة هذه الحفلات وأنفقوا فيها مبالغ ضخمة جدا، ومن ذلك أن المهدي أنفق على زواج الرشيد من زبيدة ما يقترب من المليون ونصف المليون من الدنانير ، بالإضافة إلى إنفاق الرشيد لأكثر من خمسين مليون درهما ، والمأمون عندما تزوج حمدونة مهرها مليون دينار ، ووصل المبلغ المنفق على زواجه من بوران بنت الحسن بن سهل في عام ٢١٠ هـ إلى خمسين مليون درهماً.

٢ - **الهدايا والصلات** :بالغ الخلفاء وبعض من حولهم من الحاشية في هداياهم وصلاتهم ، وقد ذكرنا فيما سبق أن صلاتهم للأدباء والشعراء تجاوزت المائتين وثمانين ألف دينار والستة ملايين درهما في الإجمال ، ووصلت في الحالات الفردية إلى ما يقارب ثلث المليون درهم أو عشرة آلاف دينار ، وأن صلاتهم للمغنين والملهين كانت كبيرة أيضا حتى تجاوزت في الإجمال المليون ونصف المليون من الدنانير وما يزيد عن ثمانين مليون درهما ، ونضيف أيضا أن الحسن بن سهل في زواج ابنته بوران على المأمون وزع هداياه على الهاشميين والقواد والكتاب والوجوه على هيئة بنادق مسك تحوي كل واحدة منها رقعة باسم ضيعة وجوار وصفة دواب وغير ذلك ، وفرش للمأمون حصيرا من الذهب نثر فيه ألف لؤلؤة ، ووزع كذلك على باقي الناس الدنانير والدراهم ونوافج المسك وبعض العنبر.

١- انظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٠ ، ص ٢٦٥ ؛ ضيف الله الزهراني ، النفقات وإدارتها.. ، ص ص ١٦٢ - ١٦٤ ، ١٦٩ - ١٧٠ ؛ حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام.. ، ج ٢ ، ص ٤٤٣ ؛ وراجع : ص ٥٩ من هذا البحث.

٣ - **شراء الجواري والجواهر** : كثر في ذلك العصر شراء الجواري حتى فضلهن البعض على الحرائر ، ونلحظ أن أكثر الخلفاء العباسيين أنجبوا من هؤلاء الجواري ، وكان لبعضهن دور بارز في الدولة - كالخيزران أم الرشيد - وقد تراوح سعر جواري الخلفاء من عشرة آلاف دينار إلى سبعين ألف دينار.

وقد أورد الجاحظ أيضا أن المنصور اشترى فص خاتم ياقوت بأربعين ألف دينار وفص خاتم زبرجد بثلاثين ألف دينار. (١)

وقد ساعدت تلك التيارات الضخمة من الإنفاق على القصور وحفلات الزواج وشراء الجواري وصلات المغنين والملهين والشعراء والأدباء وغيرهم ، على ظهور ردود فعل تدعو إلى الزهد في الحياة والممتلكات والإعراض عن كافة طيبات هذه الحياة ، بل الإعراض عن العمل والكسب أصلا المؤدي إلى حيازة شيء من مظاهر هذه الحياة ، وقد ساعدت تلك المظاهر على ظهورهم ومناداتهم بمبادئهم ، مستندين إلى مفاهيم خاطئة لبعض المعاني الشرعية كالتوكل والزهد وسلوك الأنبياء والصحابة ، وقد تصدى للرد عليهم الشيباني والمحاسبي ، بل إن كافة كتب الزهد المؤلفة في ذلك العصر والتي تحوى الصورة الصحيحة لمظاهر الزهد الإسلامي المقبول شرعا تعتبر ردا على تلك الأفكار ، وهو ماسيتضح فيما بعد. (٢)

١- انظر : الجاحظ ، التبصر بالتجارة ، ص ص ١٩ - ٢٠ . وقد بين الجاحظ في هذا الكتاب أن الياقوت يتراوح سعره بين خمسة آلاف دينار إلى مائة ألف دينار ، والزبرجد حول المائة وثلاثين ألف دينار ، وأن الثوب الغزلي يصل ثمنه إلى ألف دينار ، أما البلور فمائة دينار ، والفيروزج عشرون دينارا ، والبيجاذي يصل سعره إلى ثلاثين دينار : ص ص ١٨ - ٢٠ ، ٢٦.

٢- سنعرض لذلك بشكل مفصل في الفصل المتعلق بالتنمية الاقتصادية ص ٢٧٣ وما بعدها.

الموضوع	الصفحة
شكر و تقدير	أ
المقدمة	ب
الفصل التمهيدي	
مفهوم الفكر الاقتصادي وملامح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العصر العباسي الأول	١
المبحث الأول : مفهوم الفكر الاقتصادي	٣
المطلب الأول : المفهوم اللغوي للفكر الاقتصادي	٤
المطلب الثاني : مفهوم الفكر الاقتصادي	٦
المطلب الثالث : مفهوم الفكر الاقتصادي الإسلامي	١٠
المبحث الثاني : ملامح الأوضاع السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية	١٧
المطلب الأول : ملامح الأوضاع السياسية	١٩
الفرع الأول : أسس الحكم	٢٠
الفرع الثاني : الجيش و الأمن الداخلي و العلاقات الخارجية	٢٩
المطلب الثاني : ملامح الأوضاع الاقتصادية	٣٧
الفرع الأول : الأنشطة الإنتاجية و البنية الأساسية	٣٧
أولا : البنية الأساسية	٣٨
ثانيا : الزراعة	٤٠
ثالثا : التجارة و الصناعة	٤٣
الفرع الثاني : النقود و النظام المالي	٤٥
أولا : النقود	٤٦
ثانيا : النظام المالي	٤٧
المطلب الثالث : ملامح الأوضاع الاجتماعية	٦٠

الموضـــــوع	الصفحة
البـــاب الأول	٦٤
الدور الاقتصادي للدولة	
الفصـــل الأول : الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة	٦٦
المبحث الأول : حرية المبادرات الفردية ومدى تدخل الدولة	٦٨
المطلب الأول : حرية العمل والتعاقد	٦٩
المطلب الثاني : حرية تملك الموات والمعادن	٧٤
المبحث الثاني : مواضع تدخل الدولة في الملكيات الخاصة	٨٢
المطلب الأول : تدخل الدولة بالفرائض المالية	٨٣
الفرع الأول : الزكاة وتحصيل الدولة لها	٨٣
الفرع الثاني : العشـــــور	٨٨
المطلب الثاني : تدخل الدولة لضمان الحقوق ولترشيد الإنفاق الخاص	٩٥
الفصـــل الثاني : تنظيم السوق والنقود	١٠٢
المبحث الأول : دور الحسبة في مراقبة السوق	١٠٤
المطلب الأول : دور الدولة في تنظيم الحسبة	١٠٥
المطلب الثاني : دور المحتسب في مراقبة المقاييس	١٠٦
الفرع الأول : ضبط المقاييس وإعلانها	١٠٧
الفرع الثاني : متابعة ضبط المقاييس	١٠٩
المطلب الثالث : دور المحتسب في مراقبة المواصفات	١١٠

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني : الاحتكار والتسعير	١١٧
المطلب الأول : الاحتكار	١١٨
الفرع الأول : الشروط الاقتصادية للاحتكار	١١٩
الفرع الثاني : علاج الاحتكار	١٢٩
المطلب الثاني : التسعير	١٣٦
الفرع الأول : تعزيز حرية السوق بمنع التسعير	١٣٦
الفرع الثاني : فرض التسعير للمصلحة العامة	١٤٠
أولا : التسعير العام	١٤٠
ثانيا : التسعير عند خفض السعر	١٤٣
الفرع الثالث : أساليب أخرى لعلاج غلاء الأسعار	١٤٧
المبحث الثالث : التنظيم النقدي	١٤٩
المطلب الأول : ماهية النقد	١٥٠
المطلب الثاني : سك النقود وغشها	١٥٢
المطلب الثالث : تغير قيمة النقود	١٥٤
الفرع الأول : تغير قيمة النقود الذهبية والفضية	١٥٥
الفرع الثاني : تغير قيمة الفلوس والنقود الذهبية والفضية غالبة الغش	١٥٧
الفصل الثالث : التنظيم المالي	١٦٠
المبحث الأول : الإيرادات العامة	١٦٢
المطلب الأول : مكونات الإيرادات العامة ومرونتها وإصلاحها	١٦٢
الفرع الأول : مكونات الإيرادات العامة	١٦٣
الفرع الثاني : مرونة الإيرادات العامة	١٧١
الفرع الثالث : الإصلاحات المالية الإيرادية	١٧٦

الموضوع	الصفحة
أولا : إيجاد نظام إيرادي موحد	١٧٧
ثانيا : تعديل مقادير الجباية	١٨١
ثالثا : إصلاحات عمال التحصيل	١٨٦
المطلب الثاني : الإيرادات العامة وقواعد الضريبة	١٨٩
الفرع الأول : العدالة والمساواة	١٨٩
أولا : العمومية (الشمول)	١٩٠
ثانيا : الإعفاءات	١٩٣
ثالثا : منع الازدواج	١٩٦
رابعا : ربط النسبة بالجهد والتكلفة	٢٠٠
الفرع الثاني : اليقين	٢٠٢
الفرع الثالث : الملاءمة في الدفع	٢٠٤
الفرع الرابع : الاقتصاد في التحصيل	٢١١
أولا : محلية صرف الزكاة	٢١١
ثانيا : تقليل دور الدولة في التحصيل	٢١٢
المبحث الثاني : النفقات العامة	٢١٥
المطلب الأول : هيكل النفقات العامة	٢١٦
المطلب الثاني : مرونة النفقات العامة وضوابطها	٢١٩
الفرع الأول : مرونة النفقات العامة	٢٢١
أولا : الإنفاق العيني والنقدي	٢٢١
ثانيا : استيعاب المصارف	٢٢٣
ثالثا : تقليص التفاوت الدخلي الإقليمي	٢٢٤
الفرع الثاني : ضوابط الإنفاق العام	٢٢٦
أولا : التفرقة بين النفقة ذات الإيراد المخصص وغيرها	٢٢٦
ثانيا : ربط النفقة بالمنفعة والاقتصاد	٢٢٧

الموضوع	الصفحة
ثالثا : ربط النفقة بالحاجة	٢٢٩
رابعا : ضبط نظام الصرف	٢٢٩
الباب الثاني	٢٣١
الإنتاج والتنمية والتوزيع	
الفصل الأول : الإنتاج	٢٣٢
المبحث الأول : مفهوم الإنتاج وعناصره	٢٣٣
المطلب الأول : مفهوم الإنتاج وأهدافه	٢٣٤
المطلب الثاني : عناصر الإنتاج	٢٣٨
الفرع الأول : العمل	٢٣٩
أولا : عنصر العمل	٢٣٩
ثانيا : التنظيم	٢٤٠
ثالثا : التخصص وتقسيم العمل	٢٤٣
الفرع الثاني : الأرض« الموارد الطبيعية»	٢٤٦
الفرع الثالث : رأس المال	٢٤٨
المبحث الثاني : الأنشطة المنتجة	٢٥١
المطلب الأول : الزراعة	٢٥٢
الفرع الأول : تفضيل الزراعة	٢٥٣

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني : تنشيط الزراعة	٢٥٨
المطلب الثاني : التجارة	٢٦٤
أولا : تفضيل التجارة	٢٦٥
ثانيا : تنشيط التجارة	٢٦٥
المطلب الثالث : الصناعة	٢٦٩
أولا : تفضيل الصناعة	٢٦٩
ثانيا : تنشيط الصناعة	٢٧٢
الفصل الثاني : التنمية الاقتصادية	**٢٧٥**
المبحث الأول : اتجاهات العمل وتكوين المدخرات	٢٧٧
المطلب الأول : دافع الإنجاز	٢٧٧
المطلب الثاني : العمل وتكوين المدخرات	٢٨١
الفرع الأول : تشجيع العمل وتكوين المدخرات	٢٨١
الفرع الثاني : تشجيع الزهد والتفرغ للعبادة بعد الكفاية	٢٨٦
المطلب الثالث : البطالة التعبدية	٢٩٠
الفرع الأول : تشجيع البطالة التعبدية	٢٩٠
الفرع الثاني : الرد على تشجيع البطالة التعبدية	٢٩٤
المبحث الثاني : الدور التنموي لتنظيم الملكية	٣٠٦
المطلب الأول : الإحياء وتنمية الموارد الطبيعية	٣٠٧
الفرع الأول : الحرص على إنتاجية الأرض	٣٠٨
أولا : الأراضي القابلة للإحياء	٣٠٨
ثانيا : الحجر ومدى جدية الإحياء	٣٠٩
الفرع الثاني : احترام الملكية الخاصة ومراعاة المصالح العامة	٣١١

الموضوع	الصفحة
الفرع الثالث : تنمية الزراعة والصناعة	٣١٤
المطلب الثاني : الدور التنموي للإقطاع	٣١٦
الفرع الأول : إقطاع الأرض الموات	٣١٦
الفرع الثاني : إقطاع الأرض العامرة	٣١٩
الفرع الثالث : مقابلة إقطاع الفكر العباسي بالإقطاع الأوروبي	٣٢١
الفصل الثالث : التوزيع	٣٢٥
المبحث الأول : توزيع الموارد الطبيعية	٣٢٦
المطلب الأول : توزيع الأرض	٣٢٦
الفرع الأول : العدالة التوزيعية	٣٢٧
أولا : وقف الأرض	٣٢٨
ثانيا : الحمى	٣٣٠
الفرع الثاني : الحافز السياسي وتكوين المدخرات	٣٣٢
المطلب الثاني : عدالة توزيع الموارد الأساسية	٣٣٣
أولا : توزيع الموارد المشتركة	٣٣٤
ثانيا : توزيع الثروات المعدنية	٣٣٥
المبحث الثاني : التوزيع الوظيفي	٣٣٧
المطلب الأول : الأجور	٣٣٧
الفرع الأول : أشكال عائد العمل	٣٣٨
الفرع الثاني : ربط عائد العمل بالإنتاجية وبعوامل أخرى	٣٤٠
أولا : اشتراط الإضافة الإنتاجية	٣٤٠
ثانيا : مدة الإنجاز	٣٤٢

الموضوع	الصفحة
المطلب الثاني : الريع	٣٤٣
أولا : العائد الإيجاري	٣٤٣
ثانيا : المشاركة بجزء من الناتج	٣٤٤
المطلب الثالث : الربح	٣٤٦
أولا : عائد رأس المال النقدي	٣٤٦
ثانيا : عائد رأس المال العيني	٣٤٧
المبحث الثالث : إعادة التوزيع	٣٥١
المطلب الأول : الآثار الاقتصادية والاجتماعية لإعادة التوزيع	٣٥١
أولا : سهم الغارمين وتوسيع قاعدة الائتمان	٣٥٢
ثانيا : سهم ابن السبيل وتشجيع التجارة والتنقل	٣٥٤
ثالثا : توسيع دائرة الحريات الشخصية	٣٥٥
رابعا : تحقيق التكافل والاستقرار الاجتماعي	٣٥٦
المطلب الثاني : الاستهلاك	٣٥٨
الفرع الأول : الحاجات الأساسية	٣٥٩
الفرع الثاني : مستويات الاستهلاك	٣٦٠
الفرع الثالث : تحقيق مستوى الكفاية	٣٦٩
أولا : تحديد مستوى الكفاية	٣٧٠
ثانيا : كيفية تحقيق مستوى الكفاية	٣٧٢
الخاتمة	٣٧٦
الملاحق	٤٨٦
(تراجم أعلام الفكر الاقتصادي) - (خلفاء العصر العباسي الأول)	
قائمة المراجع	٤٠٠
فهرس الموضوعات	٤٢٢